جـــامـعـــة الـــشـرق الأوسـط
MIDDLE EAST UNIVERSITY
Amman - Jordan

حماية البيانات الشخصية الرقمية في التشريع الأردني

إعداد

آيات محمود حسين الوادي

اشراف

الأستاذة الدكتورة تمارا يعقوب عادل ناصر الدين

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير

في تخصص القانون الخاص

في جامعة الشّرق الأوسط

كانون الثاني، 2025

جـــامـعـة الـــشرق الأوسـط
MIDDLE EAST UNIVERSITY
Amman - Jordan

Protection of personal digital data in Jordanian legislation

Prepared by

Ayat Hassan Al-Wadi

Supervised by

Professor Tamara Jacob Adel Nasiruddin

A Thesis Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements
for the Master's Degree in Private Law
at Middle East University

January 2025

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾

﴿سُورَةُ الأَحْزَابِ: ٥٨﴾

صدق الله العظيم

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها: **حماية البيانات الشخصية الرقمية في التشريع الأردني.**

للباحثة: آيات محمود حسن الوادي.

وأجيزت بتاريخ: xx / 01 / 2025.

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم	الصفة	جهة العمل	التوقيع
أ.د. تمارا يعقوب ناصر الدين	مشرفًا	جامعة الشرق الأوسط	
د. جلال محمد القهيوي	عضوًا من داخل الجامعة ورئيسًا	جامعة الشرق الأوسط	
د. حازم علي النسور	عضوًا من داخل الجامعة	جامعة الشرق الأوسط	
أ.د. جمال الدين عبدالله مكناس	عضوًا من خارج الجامعة	جامعة مؤتة	

تفويض

أنا **آيات محمود حسن الوادي**، أفوض جامعة الشرق الأوسط بتزويد نسخٍ من رسالتي ورقياً وإلكترونياً للمكتبات، أو المنظمات، أو الهيئات والمؤسسات المعنية بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها.

الاسم: آيات محمود حسن الوادي.

التاريخ: / 01 / 2025.

التوقيع:

شكر وتقدير

لا يسعني وقد أنهيت هذا الإنجاز العلمي المتواضع، إلا أن أحمد الله –سبحانه وتعالى–على توفيقه لي، وأن أتقدَّم بجزيل شكري وعرفاني إلى **الأستاذة الدكتورة تمارا يعقوب ناصر الدين**، التي تفضلت بالإشراف على هذا العمل منذ البداية، ومنحتني الكثير من وقتها وجهدها، وكان لتوصياتها وآراءها السديدة الأثر الأكبر في إنجاز هذا العمل، فجزاها الله عني خير الجزاء.

وأتقدم أيضًا بجزيل الشكر والعرفان وتقديري **للأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة** المكونة من: الدكتور جلال محمد القهوي ، والدكتور حازم علي النسور ، والأستاذ الدكتور جمال الدين عبدالله مكناس على مشاركتهم في مناقشة هذه الأطروحة. ولا يسعني في النهاية إلّا أن أتقدَّم بالشكر وعظيم الامتنان لكل من قدَّم لي المساعدة والعون لإتمام هذا العمل.

والله ولي التوفيق

الباحثة

الإهداء

إلى من كان حظي به عظيمًا، مصدر فخري، معلمي الاول، الذي ما كان لإنجازاتي دافع سوى أن أرى ملامح الفخر في عينيه والدي الحبيب الأستاذ الدكتور محمود الوادي رحمه الله.

إلى من كان لدعائها ورضاها عظيم الاثر مهجة الروح والدتي.

إلى من هم أقرب إليّ من روحي إخواني السند واختي التوأم شطر روحي.

إلى من رزقت حبهم زوجي وعائلته وكانوا لي خير العون.

إلى كل قريب مخلص وصديق محب.

أُهدي هذا الجهد المتواضع

فهرس المحتويات

الموضوع **الصفحة**

العنوان.....أ
قرار لجنة المناقشة .....ب
تفويض .....ج
شكر وتقدير.....د
الإهداء .....هـ
فهرس المحتويات.....و
الملخّص باللغة العربية.....ط
الملخّص باللغة الإنجليزية .....ي

الفصل الأول: الإطار العام للدراسة

أولًا: المقدمة 1
ثانيًا: مشكلة الدراسة.....2
ثالثًا: أهداف الدراسة.....2
رابعًا: أهمية الدراسة 3
خامسًا: أسئلة الدراسة.....4
سادسًا: مصطلحات الدراسة.....4
سابعًا: الدراسات السابقة ذات الصلة 5
ثامنًا: منهجية الدراسة 9
تاسعاً: حدود الدراسة.....8

عاشرا: الاطار النظري للدراسة.....9

الفصل الثاني: ماهية البيانات الشخصية الرقمية

المبحث الأول: مفهوم البيانات الشخصية الرقمية 12
المطلب الأول: ماهية البيانات الشخصية الرقمية..... 13
المطلب الثاني: أنواع البيانات الشخصية وصورها 20

المبحث الثاني: خصوصية البيانات الشخصية الرقمية..... 26
المطلب الأول: مفهوم الحق في الخصوصية..... 27
المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية ونطاق حمايتها ضمن حق الخصوصية. 31

الفصل الثالث: الإطار القانوني لمعالجة البيانات الشخصية

المبحث الأول: ماهية عملية معالجة البيانات الشخصية..... 39
المطلب الأول: تعريف عملية معالجة البيانات الشخصية..... 40
المطلب الثاني: المبادئ العامة في معالجة البيانات الشخصية..... 41
المبحث الثاني: الاثار المترتبة على معالجة البيانات الشخصية..... 44
المطلب الأول: حقوق الشخص اتجاه المعالجة..... 45
المطلب الثاني: التزامات المسؤول عن المعالجة..... 50

الفصل الرابع: الحماية المدنية للبيانات الشخصية

المبحث الأول: المسؤولية عن الفعل الضار الناتجة عن انتهاك البيانات الشخصية..... 62
المطلب الأول: اركان المسؤولية عن الفعل الضار 64
المطلب الثاني: أنواع الانتهاكات التي تقع على البيانات الشخصية التي تؤدي إلى المسؤولية التقصيرية..... 70
المبحث الثاني: الأثر المترتب على تحقق المسؤولية المدنية الناتجة عن انتهاك البيانات الشخصية 73
المطلب الأول: التعويض عن الضرر 74
المطلب الثاني: تقدير التعويض..... 76

الفصل الخامس: الخاتمة، النتائج والتوصيات

أولًا: الخاتمة 79
ثانياً: النتائج 81
ثالثًا: التوصيات..... 82
قائمة المصادر والمراجع..... 82

ح

حماية البيانات الشخصية الرقمية في التشريع الاردني

إعداد

آيات محمود حسين الوادي

إشراف

الأستاذة الدكتورة تمارا يعقوب عادل ناصر الدين

الملخّص

تم تسليط الضوء في هذه الدراسة على موضوع حماية البيانات الشخصية الرقمية في التشريع الأردني ، حيث اتَّبعت هذه الدراسة المنهج الوصفي والمنهج التحليلي وتطرَّقت إلى بيان ماهية البيانات الشخصية ومن ثم بيان الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية في نطاق الحق في الخصوصية، وتم التطرق للتنظيم القانوني لمعالجة البيانات الشخصية وما يترتب عليه من آثار قانونية، وذلك بإتباع المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، كما تم بيان الانتهاكات التي قد تتعرض لها البيانات الشخصية من قبل الشخص الذي يقوم بمعالجة هذه البيانات، وفي النهاية بيَّنت الدراسة مدى المسؤولية التقصيرية عن الفعل الضار في حال تم انتهاك البيانات الشخصية من قبل الشخص المعالج، حيث توصَّلت الدراسة إلى أنه قد تتعرض البيانات الشخصية لعدة انتهاكات من قبل المعالج كعدم التزامه بحقوق الافراد التي وردت في قانون حماية البيانات الشخصية وعدم التقيد بالتزاماته التي تقع على عاتقه مما يُلحق الضرر المادي والمعنوي بالأفراد، حيث توصلت الدراسة إلى أهم نتيجة وهي أنه تم النص على دعوى التعويض المدنية في نص 21 /ج من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني لسنة 2023 على حق المتضرر بإقامة دعوى التعويض المدني عن الاضرار التي لحقت به، وأوصت الدراسة المشرِّع الأردني بضرورة تنظيم قانوني خاص للبيانات الحساسة كونه عرفها بشكل مستقل عن تعريف البيانات الشخصية بالمقابل لم يميّزها عن البيانات الشخصية في عملية المعالجة والتي عادةً ما تحتاج إلى حماية إضافية إذ أخضعها للأحكام ذاتها دون مراعاة أنها تحتاج حماية أشد، وأي تقصير في معالجتها قد يفضي إلى مسؤولية أكبر على المعالج، بالإضافة إلى مجموعة من التوصيات والنتائج ذكرتها الباحثة في نهاية الدراسة.

الكلمات المفتاحية: الحماية، البيانات الشخصية، الرقمية، التشريع الأردني، المسؤولية االمدنية.

Protection of digital personal data in Jordanian legislation

Prepared by

Ayat Mahmoud Hassein Al-Wadi

Supervised by

Professor Tamara Yacob Adel Nasiruddin

Abstract

This study highlighted the topic of protection of digital personal data in Jordanian legislation. This study followed a descriptive and analytical approach. in which the study touched upon the statement of what personal data is and thus the legal nature of personal data within the scope of the right to privacy, The legal regulation of the processing of personal data and its legal implications were addressed by using the analytical descriptive approach, and violations of personal data may be identified by the person handling such data In the end, the study showed the extent of tort liability for the malicious act in the event of a violation of the personal data by the treated person, The study found that personal data may be subject to several violations by the therapist, such as non-compliance with the individual's rights set out in the Personal Data Protection Act and non-compliance with his obligations, thereby causing material and moral harm to individuals. s Personal Data Protection Act of 2023 provides for the right of the victim to initiate civil compensation for damages suffered; The study recommended that the Jordanian legislature should regulate a special law on sensitive data because it defined it independently of the definition of personal data in return, which did not distinguish it from personal data in the processing process and which usually required additional protection by subjecting it to the same provisions without taking into account that it needed protection. and any failure to address them may lead to greater responsibility for the therapist, In addition to a set of recommendations and findings mentioned by the researcher at the end of the study.

Keywords: Protection, Personal Data, Digital, Jordanian Legislation. Civil liability.

الفصل الأول
الإطار العام للدراسة

أولًا: المقدمة

مع تزايد الانتشار الرقمي في الوقت الراهن، أصبحت المؤسسات تعتمد بشكل كبير على التكنولوجيا والبيانات الرقمية، كما يعتمد الأفراد أيضا على التكنولوجيا بجميع تعاملاتهم، لذلك يقع على عاتق المؤسسات اتخاذ خطوات استباقية لحماية أصولها الرقمية وحماية المعلومات الحساسة، خاصة مع تزايد أهمية حماية البيانات الشخصية ، لم تكن قيمة الأصول الرقمية وخاصة البيانات الشخصية الحساسة أعلى من أي وقت مضى، مما يجعل حماية البيانات ضرورات حاسمة للمؤسسات. (1)

ومع تطور التكنولوجيا، تتطور الأساليب التي يستخدمها الأشخاص عبر الإنترنت، مما يستلزم إتباع نهج استباقي وشامل لحماية البيانات الشخصية الرقمية ، فيجب على المؤسسات إعطاء الأولوية لحماية البيانات الشخصية للحفاظ على ثقة عملائها وأصحاب المصلحة، وإن الالتزام بالمبادئ الموضحة في قانون حماية البيانات وتنفيذ تدابير قوية للأمن المعلوماتي لا يساعد أي مؤسسة على الامتثال للوائح فحسب، بل سيؤدي أيضا إلى تحصين دفاعاتها ضد مجموعة التهديدات الإليكترونية المتزايدة باستمرار، وبالتالي فإن حماية الأصول الرقمية لأي مؤسسة يساهم في بيئة أكثر أمان عبر الإنترنت للجميع بمثابة بوصلة للمؤسسات التي تتنقل في المشهد الرقمي

---

(2) شلواح ميرة، بشيرى كهينة (2020). المسؤولية المدنية عن انتهاك حق الخصوصية في المجال الرقمي، بحث منشور، جامعة بجاية، ص4.

المعقد من خلال اعتماد المبادئ الخاصة بمعالجة البيانات الشخصية، يمكن للمؤسسات تعزيز ثقافة الإدارة المسؤولة للبيانات ودعم ثقة أصحاب البيانات الشخصية لديها [1] .

لذلك سيتم البحث في قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023 وعلاقته في حماية البيانات الشخصية لما لها أهمية كبيرة كونها بيانات حساسة تتصل بالأشخاص وتمس بشكل مباشر بحقهم في الخصوصية التي كفلتها العديد من التشريعات، فإن إشكالية الدراسة تتمحور حول مدى فعالية امتداد قواعد قانون حماية البيانات الشخصية ومدى قيام المسؤولية المدنية اتجاه انتهاك هذه البيانات.

ثانيًا: مشكلة الدراسة

تكمن مشكلة الدراسة في مدى فعالية قانون حماية بيانات الأفراد الشخصية الرقمية وفقا لقانون حماية البيانات الشخصية الأردني في ظل التطورات المتزايدة لاستخدامات المواقع الالكترونية والتطبيقات الذكية، التي لا يمكن ولوج أي منها دون التعرف إلى الهوية الشخصية، وأخذ جميع المعلومات التي تتعلق بشخص الفرد ومدى مسؤولية الشخص المسؤول عن إدارة وإدخال ومعالجة هذه البيانات وفقا للمسؤولية المدنية عن الفعل الضار.

ثالثًا: أهداف الدراسة

- بيان ماهية البيانات الشخصية الرقمية.
- التطرق إلى حقوق الأفراد لحماية بياناتهم الشخصية الرقمية.

---

(1) عقوني محمد، ماجري يوسف (2021). الاليات القانونية لحماية الخصوصية المعلوماتية في البيئة الافتراضية، **مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية**، العدد 5، ص42.

- بيان الالتزامات التي تقع على عاتق الشخص المسؤول عن معالجة البيانات الشخصية الرقمية.
- بيان مدى حماية البيانات الشخصية الحساسة في ظل قانون حماية البيانات الشخصية الأردني.
- بيان أركان المسؤولية عن الفعل الضار في حال انتهاك البيانات الشخصية من قبل المعالج.
- بيان مدى قيام المسؤولية المدنية عن الفعل الضار بحق المعالج في حال انتهاكه للبيانات الشخصية أثناء عملية المعالجة.

رابعًا: أهمية الدراسة

مع تزايد استخدام التكنولوجيا والاعتماد عليها في العديد من الأنشطة والخدمات على الانترنت، أصبح أمن البيانات الشخصية أمر في غاية الأهمية، في ظل التهديدات التي تتعرض لها فلابد من توفير إطار قانوني واضح، يمكن تعزيز ثقة الأفراد والشركات في التعاملات الرقمية، وذلك من خلال البحث عن آلية معالجة البيانات الشخصية والمبادئ التي تحكم عملية معالجة البيانات الشخصية الرقمية، وتوضيح حقوق الأشخاص اتجاه معالجة بياناتهم وبيان الإلتزامات التي تقع على عاتق المعالج، بالإضافة إلى توضيح نقطة في غاية الأهمية آلا وهي مدى قيام المسؤولية المدنية اتجاه معالجة البيانات إن تمت بشكل يخالف المبادئ العامة لعملية المعالجة ومخالفة لقانون حماية البيانات الشخصية في التشريع الأردني.

خامسًا: أسئلة الدراسة

- ما هو تعريف البيانات الشخصية الرقمية؟
- ماهي الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية ونطاقها في الحق في الخصوصية؟
- ما هي أنواع البيانات الشخصية؟
- ما التنظيم القانوني للبيانات الشخصية في التشريع الاردني؟
- هل وفر قانون حماية البيانات الشـــخصـــية الأردني لعام 2023 الحماية اللازمة للبيانات الشخصية؟
- مدى قيام المســـؤولية المدنية عن الفعل الضـــار اتجاه المعالج في حال انتهاك البيانات الشخصية اثناء قيامه بعملية المعالجة؟

سادسًا: مصطلحات الدراسة

- البيانات الشـخصـية: "بيانات أو معلومات تتعلق بشـخص طبيعي ومن شـأنها التعريف به بطريقة مباشرة أو غير مباشـرة مهما كان مصـدرها أو شـكلها بما في ذلك البيانات المتعلقة بشخصه أو وضعه العائلي أو أماكن تواجده". [1]
- الخصـوصـية: "الحق في حماية الحياة الشـخصـية للأفراد، وضـمان عدم الاعتداء عليها واستغلالها". [2]

---

(2) المادة (2) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

(3) الدهبي، خدوجه (2017). حق الخصوصية في مواجهة الاعتداءات الإلكترونية: دراسة مقارنة، **مجلة الأستاذ الباحث القانوني للدراسات القانونية**، ع(8)، ص145.

- البيانات الحساسة: "أي بيانات أو معلومات تتعلق بشخص طبيعي تدل بصورة مباشرة أو غير مباشرة على أصله وعرقه او تدل على آرائه وانتماءاته السياسية أو معتقداته الدينية أو أي بيانات تتعلق بوضعه المالي أو بحالته الصحية أو الجسدية أو العقلية او الجينية أو بصماته الحيوية (البيومترية) أو بسجل السوابق الجنائية الخاص به أو أي معلومات أو بيانات يقرر المجلس اعتبارها حساسة إذا كان افشاؤها أو سوء استخدامها يلحق ضررا بالشخص المعني بها". (1)

سابعًا: الدراسات السابقة ذات الصلة

- **"العجمي، أحمد محمد، 2023، الحق في خصوصية البيانات الشخصية وضمانات حمايتها في عصر التحول الرقمي: دراسة تحليلية في النظام السعودي، معهد الإدارة العامة، المجلد 63، عدد3."**

تناولت هذه الدراسة "موضوع الحق في خصوصية البيانات الشخصية وضمانات حمايتها في عصر التحول الرقمي، وقد قُسم البحث إلى مبحثين اثنين؛ خصص المبحث الأول لماهية البيانات الشخصية وعلاقتها بالحق في الخصوصية. أما المبحث الثاني فتناول ضمانات حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي، وانتهى البحث إلى عدة نتائج؛ من أهمها: أن القوانين المنظمة لحماية البيانات الشخصية نطاقها أوسع من نطاق الحق في الخصوصية؛ إذ هي توفر الحماية القانونية لكل البيانات الشخصية بالوصف المحدد نظاما بغض النظر عن كون تلك البيانات يتحقق فيها قدر من الخصوصية من عدمه. وقدم البحث عددا من التوصيات، من أبرزها: أنه يجب أن تنص اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية على لزوم الموافقة الصريحة لصاحب

(1) المادة (2) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

البيانات على معالجة بياناته الشـخصـية؛ حتى لا تهدر كل قيمة للموافقة المسـبقة إذا تم الاكتفاء بالموافقة الضمنية."

ما يميز دراستي عن هذه الدراسة أنها ستناول موضوع حماية البيانات الشخصية الرقمية وفق قانون حماية البيانات الشـخصـية الأردني، من خلال التطرق لبيان ماهية البيانات الشـخصـية والانتهاكات التي تواجه أثناء عملية المعالجة وبيان مدى قيام المسؤولية المدنية عن الفعل الضـار بحق المعالج في حال انتهاك البيانات الشـخصـية أثناء عملية معالجة هذه البيانات ومدى الحماية القانونية لها وفقا لقانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023 للبيانات الحساسة.

- **زمزم عامر إبراهيم، 2021، نطاق الحماية المدنية للبيانات الشـخصـية في القانون الأردني (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، جامعة مؤته.**

تناولت هذه الدراسة مفهوم البيانات الشخصية وضمانات معالجة البيانات الشخصية وأيضا تطرقت إلى وسـائل الحماية المدنية للبيانات الشـخصـية المتمثلة بالمسـؤولية العقدية والمسـؤولية التقصيرية، وتوصلت إلى أهم نتيجة وهي أن الاعتماد على القواعد العامة في القانون المدني لحماية الحق بالبيانات الشخصية لا يمنح هذه البيانات الحماية الملائمة والتي تتناسب مع أهميتها وكانت من اهم التوصـيات هي أن يقوم المشـرع الأردني بإعادة النظر بقواعد المسـؤولية المدنية وتوسـيع نطاقها لتشمل المخاطر التي خلفتها تكنولوجيا المعلومات على بيانات الافراد.

وتتميز الدراسة محل البحث عن الدراسة السابقة بكونها تمحورت حول مدى الحماية المدنية عن الفعل الضـــار الذي يرتكبة المعالج اثناء القيام بمعالج البيانات الشـــخصـــية للافراد والتطرق لأركان الفعل الضار والتعويض عنه وتقديره وفق دراسة تحليلة وصفية.

- **"أبو خمرة، ضـــرغام عبدالله فاضـــل، 2021، حماية بيانات الأفراد الشـــخصـــية عبر شـــبكة الإنترنت: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن."**

تناولت هذه الدراسة "موضوع الحماية المدنية لبيانات الأفراد الشخصية عبر شبكة الإنترنت في إطار مقارن بين القانون الأردني والعراقي، وهدفت الدراســـة محاولة التعرف على التنظيم القانوني الأمثل لحماية البيانات الشخصية للأفراد عبر شبكة الإنترنت في ظل هذه القوانين. حيث توصلت الدراســة إلى مجموعة من النتائج أذكر منها: أن البيانات الشــخصــية للأفراد تعد من قبيل الحقوق الشـخصـية؛ ذلك أن أسـاس الحماية القانونية لتلك البيانات، كما أوصـت الدراسـة المشـرع الأردني وكذلك المشـرع العراقي أن يضـعوا ضـمانات قانونية وإجرائية فعالة من شـأنها تفعيل الالتزام بحماية البيانات الشــخصــية للأفراد، لضــمان عدم فقدان هذه الحماية لفعاليتها أثناء عملية التطبيق العملي من قبل الجهات ذات الاختصاص."

وما يميز دراستي عن هذه الدراسة انها ستتناول موضوع حماية البيانات الشخصية الرقمية وفق قانون حماية البيانات الشـخصـية الأردني رقم 24 لسـنة 2023، وذلك من خلال التطرق للمبادئ العامة التي تحكم عملية معالجة هذه البيانات وأيضـــا التطرق إلى الأثار التي تترتب على عملية المعـالجـة من حقوق الافراد والالتزامـات التي تقع على عـاتق المعـالج ومن ثم بيـان مـدى قيـام المسؤولية المدنية عن الفعل الضار في حال انتهاك البيانات الشخصية للأفراد من قبل المعالج.

- **"آلاء بنت سعيد بن ناصر، 2015، حماية البيانات الشخصية لمستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي، رسالة ماجستير، جامعة السلطان قابوس، عُمان."**

تناولت هذه الدراسة موضوع "حماية البيانات الشخصية لمستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي. وتعد هذه الشبكات إحدى وسائل التواصل الحديثة، وأشهر تطبيقات الجيل الثاني للإنترنت ونظرا لما تقدمه لمستخدميها من إمكانات وميزات، فقد انتشرت على نطاق واسع بين جميع فئات المجتمع، ومع ذلك فهي تحمل في طياتها الكثير من السلبيات الناتجة عن سوء استخدامها من قبل المستخدمين أو من طبيعة الشبكات ذاتها. حيث لا توفر الحماية الكافية لمحتوياتها وما يوجد بها من ملفات خاصة بمستخدميها ومنتفعيها، والأهم من ذلك عدم تمكنها من حماية البيانات الشخصية التي تشكل الجزء الأساسي من شخصية الفرد. ويهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على ماهية البيانات الشخصية وصور الاعتداء عليها على شبكات التواصل الاجتماعي. ومحاولة البحث عن وسائل حماية فعالة سواء في مواجهة مقدم خدمة التواصل الاجتماعي أو في مواجهة الغير. وقد أظهرت هذه الدراسة عدة نتائج تتلخص أهمها فيما يلي: 1. أن المشرع العماني لم يتطرق للجانب التعريفي للبيانات الشخصية، على الرغم من معالجته لهذا الموضوع معالجة جزئية من خلال قانون المعاملات الإلكترونية. 2. أن صور الاعتداء على البيانات الشخصية تتمحور حول تجميعها، ومن ثم تصنيفها، وأخيرا التعامل فيها، وهو ما يستتبع أهمية حمايتها وتوفير الوسائل الفعالة لها. 3. تتعدد وسائل حماية البيانات الشخصية بين وسائل قانونية وجنائية وفنية، ولكن تبقى الوسيلة الفنية أفضلها؛ نظرا لمواكبتها للتطورات التكنولوجية التي تشهدها البيئة الرقمية."

وما يميز دراستي عن هذه الدراسة أنها ستتناول موضوع حماية البيانات الشخصية الرقمية وفق قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023، وذلك من خلال التطرق للمبادئ

العامة التي تحكم عملية معالجة هذه البيانات وأيضـــا التطرق إلى الأثار التي تترتب على عملية المعـالجـة من حقوق الافراد والالتزامـات التي تقع على عـاتق المعـالج ومن ثم بيـان مـدى قيـام المسؤولية المدنية عن انتهاك البيانات الشخصية للأفراد من قبل الشخص المعالج.

ثامنًا: منهجية الدراسة

ستتبع الباحثة في هذه الدراسة المنهج الوصفي من خلال وصف البيانات والمعلومات والقوانين المتعلقة في الموضوع محل البحث والمنهج التحليلي بحيث سيتم تحليل النصوص القانونية الخاصة بحماية البيانات الشخصية في التشريع الأردني.

تاسعاً: حدود الدراسة

- الحدود الزمانية: قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023، القانون المدني الأردني (1976).
- الحدود الموضوعية: تقتصر الدراسة على البحث في حماية البيانات الشخصية في التشريع الأردني وخاصة الحماية المدنية للبيانات الشخصية وفق قانون حماية البيانات الشخصية الأردني والقانون المدني الأردني.

عاشرا: الإطار النظري للدراسة

تتكون هذه الدراسة من خمس فصول، يتضمن الفصل الأول مقدمة الموضوع ويشمل مشكلة الدراسة وهدفها وأهميتها وتعريف المصطلحات وحدود الدراسة ومحدداتها، ثم يلي بعد ذلك ثلاثة فصول مكونة من الجزء النظري من الدراسة ونبين في الفصل الثاني ماهية البيانات الشخصية

الرقمية، أما الفصل الثالث تناول الإطار القانوني لمعالجة البيانات الشخصية، أما الفصل الرابع تناول الحماية المدنية للبيانات الشخصية، لنتوصل فيما بعد إلى الفصل الخامس الذي يتضمن الخاتمة بما فيها من نتائج وتوصيات واخيرا قائمة المصادر والمراجع.

الفصل الثاني
ماهية البيانات الشخصية الرقمية

في عصرنا الحالي المعتمد على التكنولوجيا الرقمية، أصبحت البيانات الشخصية الرقمية لها دور بارز وحيوي في حياة الأفراد والشركات على حد سواء، حيث تُعتبر البيانات الشخصية الرقمية عبارة عن معلومات يمكن تعقبها وتعريفها بشكل مباشر أو غير مباشر إلى أفراد معينين، ويتم جمعها وتخزينها ومعالجتها باستخدام التكنولوجيا الحديثة، مثل الإنترنت والأجهزة الذكية [1].

البيانات الشخصية الرقمية تشمل المعلومات التي يمكن تعقبها للأفراد عبر الإنترنت والأجهزة الرقمية ، حيث تُجمع وتُخزن وتُعالج هذه البيانات باستخدام التكنولوجيا الحديثة، وتشمل مثل هذه البيانات الأسماء، العناوين، تفاصيل الاتصال مثل البريد الإلكتروني وأرقام الهواتف، بالإضافة إلى معلومات حساسة كالصحية والمالية، تُستخدم هذه البيانات لأغراض متنوعة مثل تقديم الخدمات الشخصية وتحسين تجربة المستخدم، وتوجيه الإعلانات، مما يتطلب إدارة وحماية فعالة لها لضمان الخصوصية والأمان الشخصي [2].

وبناء على ما تقدم تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين على كما يلي:

المبحث الأول: مفهوم البيانات الشخصية الرقمية.

المبحث الثاني: الخصوصية والبيانات الشخصية الرقمية.

---

(2) جبور، منى الأشقر، وجبور، محمود (2018). **البيانات الشخصية والقوانين العربية: الهم الأمني وحقوق الأفراد** (ط.1). أبحاث المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، جامعة الدول العربية، بيروت، لبنان، ص10.

(1) غزال، نسرين (2019). حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال المعطيات ذات الطابع الشخصي. **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية**، مج(56)، ع(1)، ص108.

المبحث الأول
مفهوم البيانات الشخصية الرقمية

تمثل البيانات الشـخصـية الرقمية مجموعة المعلومات التي تتعلق بالأفراد والتي يمكن جمعها ومعالجتها عبر الأنظمة الرقمية والتكنولوجيا، و تشمل هذه البيانات الأساسية مثل الاسم والعنوان، ولكنها تمتد أيضًا لتشمل المعلومات الحساسة مثل البيانات الصحية، والمعلومات المالية، والتفاصيل الجينية، وصور الوجوه والفيديوهات الشخصية [1].

تتولد البيانات الشـخصـية الرقمية من أنشـطة الأفراد على الإنترنت، مثل اسـتخدام وسـائل التواصـل الاجتماعي، وتصـفح المواقع، والتسـوق عبر الإنترنت، واسـتخدام التطبيقات الذكية. هذه الأنشـطة تولد كميات هائلة من البيانات التي يمكن اسـتخدامها لاسـتهداف الإعلانات، أو تحليل السلوك الاستهلاكي، أو حتى لغايات بحثية وتحليلية أخرى [2].

مع تزايد اسـتخدام البيانات الشـخصـية الرقمية، أصـبحت قضـايا الخصـوصـية والأمان أكثر أهمية، فيجب أن تتخذ الشـركات والمؤسـسـات إجراءات مناسـبة لحماية هذه البيانات وضـمان اسـتخدامها بشـكل شـرعي وآمن، مع احترام حقوق الأفراد في الحفاظ على خصـوصـيتهم وسـلامتهم الرقمية [3].

وبناءً على ما تقدم تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: ماهية البيانات الشخصية الرقمية.

المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية الرقمية

---

(2) مقال منسور: أمن البيانات وحماية الخصوصية في العصر الرقمي التحديات والحلول(annajah.net) : تمت زيارة الموقع الساعة 5 م، يوم الاحد 2024/9/1.

(3) عثمان، طارق (2007). **الحماية الجنائية للحياة الخاصة عبر الإنترنت: دراسة مقارنة** [رسالة ماجستير]. كلية القانون، جامعة محمد خضير، ص81.

(1) https://blogs.worldbank.org/ar/voices/importance-protecting-privacy-age-digital-data : تمت زيارة الموقع الساعة 11م، يوم الاحد 2024/9/1.

المطلب الأول
تعريف البيانات الشخصية الرقمية

البيانات الشـخصـية الرقمية هي جميع المعلومات التي ترتبط بالأفراد ويمكن العثور عليها أو جمعها أو تخزينها أو معالجتها باسـتخدام التقنيات الرقمية، هذه البيانات تشـمل معلومات أسـاسـية مثل الاسم والعنوان وتفاصيل الاتصال مثل رقم الهاتف والبريد الإلكتروني، كما تشمل أيضًا بيانات حساسـة مثل البيانات الصـحية، والمالية، والوراثية، إلى جانب الصـور الشـخصـية ومقاطع الفيديو. ويتم إنشاء هذه البيانات من خلال أنشطة الأفراد عبر الإنترنت، مثل التفاعل على وسائل التواصل الاجتماعي، والتسـوق عبر الإنترنت، والبحث عبر المحركات، واسـتخدام التطبيقات المتنوعة، هذه الأنشـطة تنتج كميات هائلة من البيانات التي يتم اسـتخدامها لأغراض مثل تحسـين الخدمات، واستهداف الإعلانات، وتحليل السلوك الاستهلاكي [1].

تعد حماية البيانات الشخصية الرقمية أمرًا بالغ الأهمية، حيث يجب على الشركات والمؤسسات اتباع إجراءات صـارمة لضـمان آمان وسرية هذه البيانات واسـتخدامها بشكل قانوني ومسؤول ، و يجب أن تتبع الشركات سياسات وإجراءات لحماية البيانات تتوافق مع التشريعات القانونية المحلية والدولية لحماية خصوصية الأفراد وحقوقهم الرقمية.

الفرع الأول: المقصود بالبيانات الشخصية الرقمية

يتطلب تعريف البيانات الشـخصـية بيان التعريف اللغوي والاصـطلاحي ومن ثم التطرق للتعريف الفقهي والتشريعي ، وذلك من خلال ما يلي:

---

(1) مقال منشور على: 10 (aljazeera.net) مقال ممنشور2021/4/17/ تمت زيارة الموقع يوم الثلاثاء، الساعة 3 م، تاريخ 2024/9/3.

أولا: التعريف اللغوي

إن "كلمة البيانات في اللغة مشـتقة من بينَ ومفردها بيان، من مصـدر بانَ: فهو بياناً وتباينا، أي اتضح وظهر، ومعناه: إثبات الشيء". [1]

كما عرفت بأنها: "بيانات: (اسم) جمع بيان بيانات / مجموعة بيانات: معلومات تفصيليّة حول شخص أو شيءٍ ما يمكن من خلالها الاستدلال عليه". [2]

ثانياً: التعريف الاصطلاحي

عُرفت "البيانات في معجم المصـطلحات وتكنولوجيا المعلومات والاتصـال بأنها: المعطيات الخام أو الأولية التي تتعلق بقطاع أو نشاط ما". [3]

يقصـد بالبيانات اصـطلاحا بأنها: "مجموعة من الرموز أو الحقائق أو المفاهيم أو التعليمات التي تصـلح لأن تكون محلاً للتبادل والاتصـال أو للتفسـير والتأويل أو للمعالجة، سـواء بواسـطة الافراد أو الأنظمة الالكترونية وهي تتميز بالمرونة بحيث يمكن تغييرها وتجزئتها وجمعها، أو نقلها بوسائل وأشكال مختلفة". [4]

وتعرف البيانات: "بالحقائق والمشـاهدات أو القياسـات التي قد تكون على صـورة أرقام أو حروف أو رموز أو أشكال خاصة، وتصف فكره أو حدث أو هدف، أو أية حقائق أخرى كمواد خام

---

(2) الرازي، محمد بن ابي بكر عبد القادر (1987). **مختار الصحاح**. دار الكتب الحديثة، مصر، ص290.

(3) https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar\ تمت زيارة الموقع يوم الثلاثاء، الساعة 5 م، تاريخ 2024/9/3.

(4) ديب، مفتاح محمد (1995). **معجم مصطلحات وتكنولوجيا المعلومات والاتصال**. الدار الدولية للنشر، القاهرة، مصر، ص42.

(5) قورة، نائلة عادل محمد فريد (د.ت). **جرائم الحاسب الآلي الاقتصادية، دراسة نظرية وتطبيقية**. مصر، ص97.

غير مرتبه أو مقومه أو مفسره أو غير معده للاستعمال إذا ما قومت وفسرت ونظمت ورتبت، أي عولجت وتم معالجتها ليصبح لها مضمون ذا معنى يؤثر في الاتجاه ورد الفعل والسلوك، وبذلك تصبح معلومات". (1)

كما عُرفت بأنها: "مجموعة من الأرقام والكلمات والرموز والحقائق أو الإحصاءات الخام التي لا علاقة بين بعضها البعض، ولم تخضع بعد للتفسير أو التجهيز للاستخدام، والتي تخلو من المعنى الظاهر في أغلب الأحيان". (2)

وعرفت "البيانات ذات الطابع الشخصي: بالمعلومات التي تحدد هوية الفرد، والتي تتمثل في التعريف باسمه وعنوانه ورقم هاتفه والوظيفة والنوع الاجتماعي والحالة الاجتماعية، والتي تعد جميعها بيانات مجردة موضوعية ولكن تعد من مميزات الشخصية لمن تتعلق به المعلومة وقد تكون المعلومات أيضا ذاتيه أي تحمل رأيا ذاتياً عن الشخص كآرائه السياسية مثلاً". (3)

ثالثا: التعريف القانوني

عرف المشرع الأردني البيانات الشخصية في قانون حماية البيانات الشخصية رقم 24 لسنة 2023 في المادة الثانية منه على أنها: "أي بيانات او معلومات تتعلق بشخص طبيعي ومن شأنها التعريف به بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مهما كان مصدرها أو شكلها بما في ذلك البيانات المتعلقة بشخصه أو وضعه العائلي أو أماكن تواجده". (4)

---

(2) علم الدين، محمود (1990). **تكنولوجيا المعلومات وصناعة الاتصال الجماهيري**. العربي للنشر والتوزيع، مصر، ص31.

(3) الحسيني، عمار عباس (2017). **جرائم الحاسوب والإنترنت والجرائم المعلوماتية**. منشورات زين الحقوقية، بيروت لبنان، ص81.

(4) جوهر، قوادري صامت (2020). الضوابط القانونية لمعالجة البيانات الشخصية الكترونيا. **مجلة الدراسات القانونية المقارنة**، مج(6)، ع(2)، ص468.

(5) قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023، المادة الأولى.

وعرفها المشرع المصري في قانون حماية البيانات الشخصية رقم 151 لسنة 2020 وذلك في المادة الأولى بأنها: "أي بيانات متعلقة بشخص طبيعي محدد، أو يمكن تحديده بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق الربط بين هذه البيانات وأي بيانات أخرى كالاسم أو الصوت أو الصورة أو رقم تعريف أو محدد الهوية عبر الانترنت، أو أي بيانات تحدد الهوية النفسية أو الصحية أو الاقتصادية أو الثقافية أو الاجتماعية". [1]

وعرفها المشرع الإماراتي في قانون حماية البيانات الشخصية رقم 45 لسنة 2021 في المادة الأولى منه على انها: "أي بيانات تتعلق بشخص طبيعي محدد، أو بشخص طبيعي يمكن التعرف عليه بشكل مباشر أو غير مباشر، من خلال الربط بين البيانات، من خلال استخدام عناصر التعريف كاسمه، أو صورته، أو رقمه التعريفي، أو المعرف الالكتروني الخاص به، أو موقعه الجغرافي أو صفة أو أكثر من صفاته الشكلية أو الفسيولوجية أو الاقتصادية أو الثقافية أو الاجتماعية، وتشمل البيانات الشخصية الحساسة والبيانات الحيوية البيومترية". [2]

كما عُرفت في قانون حماية البيانات الشخصية البحريني رقم 30 لسنة 2018 بانها: "أية صورة تخص فردا معرفا، أو قابلا بطريق مباشر أو غير مباشر لأن يعرف، وذلك بوجه خاص من خلال هويته الشخصية أو صفة أو أكثر من صفاته الشكلية أو الفسيولوجية أو الذهنية أو الثقافية أو الاقتصادية أو هويته الاجتماعية، ولتقرير ما إذا كان الفرد قابلا لأن يعرف، تراعى كافة الوسائل التي يستخدمها مدير البيانات أو أي شخص اخر، أو التي تكون متاحة له". [3]

---

(2) قانون حماية البيانات الشخصية المصري رقم (151) لسنة 2020، المادة الأولى.

(3) قانون حماية البيانات الشخصية الإماراتي رقم (45) لسنة 2021 المادة الأولى.

(1) قانون حماية البيانات الشخصية البحريني رقم (30) لسنة 2018، المادة الأولى.

وبناء على ما تقدم؛ تعرف الباحثة البيانات الشـخصـية بأنها: مجموعة من الرموز او الأرقام التي تتعلق بشـخص طبيعي معين و التي يمكن اسـتغلالها للتعرف عليه، سـواء بشـكل مباشـر أو غير مباشر بما في ذلك ما يتعلق بشخصه أو وضعه العائلي أو أماكن تواجده .

ويؤخذ على المشـرع الأردني في معرض تعريفه أنه أورد مصـطلح البيانات وهذا يعد من قبيل اللغو دون أن يصل إلى تعريف دقيق يسهل على القارىء بيان ماهية البيانات الشخصية .

وقام بتعرفيها بأنها المعلومات وهناك فرق بين المصـطلحين ويجب على المشرع الأردني إعادة صياغة التعريف فالبيانات بشكل عام تعرف بأنها:" المادة الخام للمعلومات من كلمات وأرقام ورموز والتي ليس لها دلالة أو معنى بحد ذاتها، ولا يمكن الاعتماد عليها وحدها لفهم شـيء معين" [(1)]، أما المعلومات يقصـد بها:" بيانات تم تنظيمها أو معالجتها لتحقيق أقصـى اسـتفادة منها، أي انها تم معالجتها بواسـطة الكمبيوتر" [(2)]، وبالتالي ترى الباحثة أن هناك اختلاف جوهري بين المصـطلحين وعلى المشرع إعادة النظر بتعريف البيانات الشخصية.

الفرع الثاني: خصائص البيانات الشخصية

تشـير البيانات الشـخصـية الرقمية إلى المعلومات التي يمكن تعقبها أو تحديد هوية الافراد من خلالها باسـتخدام التكنولوجيا الرقمية [(3)]، إذ تشـمل هذه البيانات مجموعة كبيرة من المعلومات التي

---

(2) جوهر قوادري صامت (2018). الضوابط القانونية لمعالجة البيانات الشخصية الكترونيا، **مجلة الدراسات القانونية المقارنة**، م(6)، ع(2)، ص 468.

(3) الزغبي، محمد علي فارس (2003). **الحماية القانونية لقواعد البيانات وفقا لقانون حق المؤلف، دراسة مقارنة**، منشأة المعارف، الإسكندرية، ص84.

(4) راشد، طارق جمعه السيد (2019). الحماية القانونية لخصوصية البيانات الشخصية في العصر الرقمي: دراسة مقارنة. **مجلة القانون والاقتصاد**، ع(92)، ص193.

تمثل أفرادا بشكل مباشر أو غير مباشر، مما يوفر للأنظمة والتطبيقات استخدامها لأغراض مختلفة مثل التحليلات والاعلانات المستهدفة والأبحاث السوقية [1].

أولا: ترتبط البيانات الشخصية بشخص طبيعي

إن البيانات الشخصية تعني أي معلومات تتعلق بشكل شخصي ببيانات محددة أو قابلة للتحديد بشكل مباشر أو غير مباشر، وتشمل هذه البيانات الامضاء، العناوين، أرقام الهواتف، المعلومات المالية والبيانات الصحية وغيرها، فالبيانات الشخصية تتعلق بالأشخاص الطبيعيين، وذلك نهج غالبية الدول لكن في المقابل هناك بعض التشريعات التي اضافت حماية قانونية للشخص الاعتباري مثل التشريع النمساوي والاسترالي والنرويجي [2]، وتتمنى الباحثة على المشرع الأردني أن يسلك مسلك هذه التشريعات بإدراج حماية قانونية للشخص الاعتباري.

وتجدر الإشارة إلى أن حماية البيانات الشخصية أمر في غاية الأهمية لضمان حق الافراد في الخصوصية وحمايتهم من إساءه استخدام معلوماتهم [3]، فمثلا جاءت اللائحة العامة لحماية البيانات الشخصية في الاتحاد الأوربي بقواعد صارمة تتعلق بكيفية جمع واستخدام وحماية البيانات الشخصية حيث يجب ان تتم المعالجة وفقا للائحة بطريقة مشروعة وملائمة ومحدودة ودقيقة [4].

---

(2) سيد، محمد (2018). الحماية القانونية للبيانات الشخصية: دراسة مقارنة فى القانون البريطاني والإماراتي، ص8: (PDF) الحماية القانونية للبيانات الشخصية: دراسة مقارنة فى القانون البريطاني و الإماراتي(researchgate.net) تمت الزيارة الساعة 1م يوم الاربعاء 2024/9/25.

(3) تم الإشارة الى ذلك في رسالة ماجستير للحافظي، حسن (2018). "**الحماية القانونية للمعطيات ذات الطابع الشخصي بين التشريع الوطني والاتفاقيات الدولية** [رسالة ماجستير]." كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة مولاي إسماعيل، المغرب، ص23.

(4) رجب، هبه رمضان (د.ت). الحماية القانونية للبيانات الشخصية في عصر التكنولوجيا الرقمية، ص420.

(1) القواعد المتعلقة بحماية الأشخاص الطبيعيين، اللائحة العامة لحماية البيانات GDPR اللائحة العامة لحماية البيانات | GDPR مركز البحوث والدراسات متعدد التخصصات(mdrscenter.com) تمت الزيارة الساعة 4 م يوم الأربعاء، 2024/9/25

ثانيا: القابلية للتعرف على الشخص

فالبيانات الشخصية هي "أي معلومات تتعلق بشخص طبيعي يمكن تحديده بشكل مباشر أو غير مباشـــر من خلال هذه المعلومات، بحيث يمكن أن تكون هذه البيانات بمفردها كافية للتعرف على الشـــخص، أو يمكن أن تكون جزء من مجموعة من المعلومات التي تُمكن من تحديد هوية الشخص عند دمجها مع معلومات أخرى، فتحديد هوية الشخص تتم من خلال استخدام بيانات أو معلومات يمكن التحقق من خلالها على هوية الفرد وطرق تحديد الهوية تكون إما من خلال الاسـم الكامل وتاريخ الولادة والعنوان وهي ما تسمى بالتعرف على الشخص بشكل مباشر أو التعرف عليه بشـكل غير مباشـر كالوثائق الهوية الحكومية مثل بطاقة الهوية الوطنية وجواز السـفر ورخصـة القيادة والخصائص الفسيولوجية والنفسية والجينية" [1] .

وبالتالي ترى الباحثة أن مسألة التوازن بين حماية الخصوصية وضمان الأمان هي من القضايا المهمة التي تواجه المجتمع حيث تمثل تحديا في تحديد متى يُســـمح بالوصـــول إلى البيانات الشخصية لأغراض أمنية أو قانونية، وما هي الحدود الأخلاقية والتشريعية التي يجب أن تضعها الحكومات والمؤسسات لضمان عدم التعدي على حقوق الأفراد.

من جهة، تعتبر حماية الخصوصية حقًا أساسيًا من حقوق الإنسان، ويجب أن تبقى المعلومات الشخصية محمية من الاستغلال غير المبرر. لكن من جهة أخرى، قد تكون هناك حالات تتطلب الوصـــول إلى هذه البيانات لحماية الأمن العام، مثل التحقيقات الجنائية أو مكافحة الجرائم الإلكترونية، حيث يمكن أن تكون هذه البيانات ضرورية للكشف عن المخالفات.

---

(1) حسبو، عمرو احمد (2000). "**حماية الحريات في مواجهة نظم المعلومات**" (ط.1). دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، ص155.

التحدي يكمن في كيفية تحديد المعايير التي تضـــمن أن جمع البيانات أو الوصـــول إليها يتم بشــكل قانوني، مبرر، وبإشــراف مناســب، مع عدم التأثير على الحرية الفردية. في هذا الصــدد، تشــير الباحثة إلى أهمية وجود تشــريعات واضــحة ومحددة، تتضــمن آليات رقابة لضــمان ألا يتم استخدام البيانات الشخصية بشكل يخالف الحقوق الأساسية للأفراد.

المطلب الثاني
أنواع البيانات الشخصية وصورها

في عالمنا المعاصـــر، تلعب البيانات الشـــخصـــية دوراً حيوياً في العديد من مجالات الحياة اليومية، من المعلومات الأســاســية إلى البيانات المالية والصــحية، تســاهم هذه البيانات في تحديد الهوية وتســـهيل التعاملات المختلفة. نظراً لأهمية هذه البيانات، فإن فهم أنواعها وكيفية إدارتها بشــكل ســليم يعتبر أمراً أســاســياً للحفاظ على الخصــوصــية وضــمان الأمان. في هذا المطلب، سنستعرض أنواع البيانات الشخصية المختلفة وصورها.

الفرع الأول: أنواع البيانات الشخصية.

الفرع الثاني: صور البيانات الشخصية.

الفرع الأول: أنواع البيانات الشخصية

أولا: البيانات العادية

تعد البيانات الشــخصــية العادية الأســاس في عملية تحديد هوية الافراد حيث تتضــمن هذه البيانات الاســم الكامل الذي يعرف به الفرد، ورقم الهوية والذي يخصــص للفرد من قبل الســلطات الحكومية والعنوان هو المكان الذي يقيم فيه الشخص ورقم الهاتف وتاريخ الميلاد، حيث تشكل هذه

البيانات أهمية بالغة لتحديد هوية الأفراد بشـــكل دقيق فهي البيانات الأســـاســـية للتعرف على الأشخاص [1].

ثانيا: البيانات الحساسة

إن البيانات الحساسة تتمتع بطبيعة خاصة بحيث تحتاج حماية مشددة وذلك يعود إلى إمكانية استخدامها بشكل غير مصرح به واحتمالية تعرضها للإساءة، فالكشف عنها أو استخدامها بطريق غير صحيح يؤدي إلى اضرار جسيمة بالفرد وتتمثل بالبيانات المتعلقة بالعرق أو الاثنية والبيانات الجنسية المرتبطة بالميول الجنسي للفرد والبيانات الصحية كالسجلات الطبية والحالات المرضية، حيث تحتاج هذه البيانات إلى مستوى عال من الأمان والسرية وذلك بهدف حمايتها من الوصول غير المصرح به وحمايتها من أية إساءة [2].

عرفها المشرع الأردني في "نص المادة 2 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني بأنها: أي بيانات أو معلومات تتعلق بشخص طبيعي تدل بصورة مباشرة او غير مباشرة على أصله أو عرقه أو تدل على أرائه الســـياســـية أو معتقداته الدينية أو أي بيانات تتعلق بوضـــعه المالي أو بحالته الصـــحية أو الجســـدية أو العقلية أو الجينية أو بصـــماته الحيوية (البيومترية) أو بســـجل الســـوابق الجنائية الخاص به أو أي معلومات أو بيانات يقرر المجلس اعتبارها حساسة إذا كان افشاؤها أو سوء استخدامها يلحق ضررا بالشخص المعني بها". [3]

---

(2) التهامي، سامح عبد الواحد (2023). "ضوابط معالجة البيانات الشخصية: دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والقانون الكويتي". **مجلة القانون الكويتية العالمية**، ع(9)، ص401.

(3) بو عقبة، نعيمة (2022). معالجة البيانات الحساسة بين الحظر وخصوصية المعالجة. **مجلة صوت القانون**، مج(9)، ع(1)، ص229، ص230.

(4) المادة (2) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

كما "عرفها المشرع المصري في المادة 1 من قانون حماية البيانات الشخصية بأنها: البيانات التي تفصح عن الصحة النفسية أو العقلية أو البدنية أو الجينية، أو بيانات القياسات الحيوية "البيومترية" أو البيانات المالية أو المعتقدات الدينية أو الآراء السياسية أو الحالة الأمنية، وفي جميع الأحوال تعد بيانات الأطفال من البيانات الشخصية الحساسة". [1]

الفرع الثاني: صور البيانات الشخصية

في عصر المعلومات الحديث، أصبحت البيانات الشخصية متنوعة بشكل كبير، مما يعكس تقدم التكنولوجيا وابتكاراتها المستمرة. في الماضي، كانت البيانات الشخصية تقتصر على البيانات التعريفية والبيانات الصحية والمالية وكانت تخزن بطرق يدوية وبسيطة، مما فرض قيودًا على فعالية وكفاءة إدارتها. ولكن مع تطور التكنولوجيا، شهدت هذه العملية تحولاً كبيراً، حيث أصبحت البيانات الشخصية تُجمع وتُدار بطرق أكثر تطوراً وفعالية حيث يمكن تجميع البيانات الشخصية من خلال عنوانين البريد الالكتروني والموقع الجغرافي والبيانات الحيوية للأفراد، وبناء على ما ذكر سيتم الحديث في هذا الفرع عن البيانات الشخصية التقليدية والبيانات الشخصية الحديثة.

أولا: البيانات الشخصية التقليدية

1- البيانات الشخصية التعريفية: تعد هذه البيانات مرتبطة بشخصية الفرد ذاته كالصفات التي تحدد هوية الفرد بشكل مستقل بين الناس، فهي تحدد الشخص بشكل تنتفي معه الجهالة بشخصيته، كاسمه وعنوان سكنه ورقم هاتفه أو عنوان بريده الالكتروني [2].

---

(2) قانون حماية البيانات الشخصية المصري رقم (151) لسنة 2020، المادة الأولى.

(1) مغبغب، نعيم (1998). **مخاطر المعلومات والإنترنت** (ط.1). منشورات الحلبي الحقوقية، ص185.

2- البيانات المرتبطة بالوقائع المدنية: هي البيانات التي تشـــمل مجموعة من المعلومات الشخصية والقانونية التي توثق حياة الأشخاص وتغيرات حالتهم المدنية، وتتضمن عادة وقائع الزواج والطلاق والتبني وتغيير الاســـم وهذه البيانات يتم حفظها في الســـجلات المدنية وتستعمل لأغراض قانونية وإدارية كإصدار جوازات السفر واثبات الحقوق المدنية. [1]

3- البيانات الصـحية: تعتبر البيانات الصـحية من البيانات الأكثر حسـاسـية وخصـوصـية التي يمتلكها الافراد وهي تتضـــمن التاريخ الطبي، والتقارير الطبية التشـــخيصـــية وخطط العلاج، بالإضافة الى الوصفات الطبية [2].

4- البيانات المالية: والتي تشـــمل الســـجلات الرســـمية للأنشـــطة المالية للفرد من أصـــول كالاســـتثمارات والممتلكات والنقود والالتزامات التي تتضـــمن القروض والودائع من العملاء بالإضافة إلى قائمه الدخل التي تعرض الإيرادات والمصروفات وصافي الربح أو الخسارة.[3]

ثانيا: البيانات الشخصية الحديثة

1- البيانات الحيوية: البيانات الشـخصـية الحيوية تشـير إلى المعلومات التي تتعلق بخصـائص بيولوجية وفسـيولوجية فريدة للأفراد والتي يمكن اسـتخدامها لتحديد هويتهم بشـكل دقيق، فإن التعامل مع هذه البيانات يأتي مع تحديات خاصة تتعلق بالخصوصية والأمان تختلف بيانات الهوية الحيوية عن البيانات الشـــخصـــية التقليدية في أنها تتعلق بخصـــائص بيولوجية ثابتة

---

(2) حسبو، عمرو احمد (2000). مرجع سابق، ص156.

(3) صالح، فواز (2009). تأثير التقدم العلمي في مجال في مجال الطب الحيوي على حقوق المرضى، دراسة مقارنة. **مجلة دمشق لعلوم الاقتصادية والقانونية**، مج(25)، ع(2)، ص499؛ تأثير التقدم العلمي في مجال الطب الحيوي على حقوق المرضى دراسة قانونية مقارنة(shamra-academia.com) .

(4) حسبو، عمرو احمد (2000). مرجع سابق، ص164.

يصعب تغييرها [1]، مما يجعل حماية هذه المعلومات أمرًا بالغ الأهمية. فقد تكشف البيانات الحيوية عن معلومات حساسة قد تكون ضارة إذا تم استخدامها بشكل غير مصرح به.

لذلك، يتطلب الحفاظ على خصوصية البيانات الحيوية اتباع سياسات صارمة وأدوات أمان متقدمة. يتضمن ذلك الالتزام بالقوانين المحلية والدولية المتعلقة بحماية البيانات، استخدام تقنيات التشفير لحماية البيانات من الوصول غير المصرح به، وضمان الحصول على الموافقات اللازمة من الأفراد قبل جمع أو معالجة بياناتهم الحيوية.

2- العناوين الالكترونية: التي ترتبط بالأشخاص وتستخدم للتواصل الشخصي أو المهني عبر الإنترنت، حيث يمكن لكل فرد أن يكون لديه عنوان بريد إلكتروني خاص به مثل عنوان IP هو معرف رقمي فريد يُستخدم لتعريف جهاز على الإنترنت أو ضمن شبكة محلية. الاختصار IP يشير إلى "بروتوكول الإنترنت"، وهو مجموعة من القواعد التي تنظم تنسيق البيانات المرسلة عبر الإنترنت أو الشبكة، حيث تعمل عناوين IP كمعرفات تساعد في إرسال المعلومات بين الأجهزة على الشبكة، حيث تحتوي على معلومات تحدد موقع الجهاز وتجعل من الممكن الوصول إليه[2].

3- البريد الإلكتروني: هو نظام لتبادل الرسائل والبيانات بين الأشخاص عبر الإنترنت و يعمل من خلال مجموعة من المكونات والعمليات التي تتيح إرسال واستقبال الرسائل، بإنشاء حساب بريد إلكتروني عبر مزود خدمة البريد الإلكتروني مثل (Gmail، Yahoo، Outlook) يتطلب ذلك تقديم معلومات مثل الاسم، عنوان البريد الإلكتروني، وكلمة

---

(2) بو عقبة، نعيمة (2022). مرجع سابق، ص230.

(3) ما هو عنوان IP وكيف يعمل؟(kaspersky.com) :: مقال منشور، تمت زيارة الموقع: الساعة 5 م يوم الخميس 2024/9/29

المرور [1]. ويســتقبل هذا العنوان رســائل الكترونية من مســتخدمين آخرين حيث يعتبر عنوان البروتوكول وعنوان البريد الالكتروني بيانات شــخصــية لانهما يتعلقان بطريق غير مباشـرة بأشـخاص طبيعيين والذي يسـمح بتحديد هويته ومن ثم فإن البريد الالكتروني من نطاق البيانات المحددة للهوية عبر الانترنت [2].

4- البيانات الخاصـة بالموقع الجغرافي: يقصـد بالموقع الجغرافي النظام الذي يستخدم لتحديد المواقع بدقة على سطح الأرض. يعمل نظام GPS من خلال شبكة من الأقمار الصناعية التي تدور حول الأرض، وبالتالي تعد البيانات الصـادرة عن تتبع أحد الأشـخاص بواسطة الموقع الجغرافي الموجودة في أحد السـيارات بيانات شـخصـية طالما تم ربطها بشـخص محدد سواء كان الراكب او السائق [3].

(2) https://www.edarabia.com/ar مقال منشور: تمت زيارة الموقع: الساعة 5 م يوم الخميس 2024/9/29

(3) التهامي، سامح عبد الواحد (2011). "**الحماية القانونية للبيانات الشخصية: دراسة في القانون الفرنسي**"، ص395.

(1) صالح، مروة زين العابدين (2016). "**الحماية القانونية الدولية للبيانات الشخصية عبر الانترنت بين القانون الدولي الاتفاقي والقانون الوطني**" (ط.1). مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ص98.

المبحث الثاني
خصوصية البيانات الشخصية الرقمية

أصبحت خصوصية البيانات الشخصية الرقمية محورا في غاية الأهمية خاصة في ظل الوقت الراهن الذي نعيشه، مع الانتشار الكبير للتكنولوجيا واستخدام الانترنت في مختلف جوانب الحياة، حيث تتزايد كمية البيانات الشخصية التي يتم تجميعها ومعالجتها وتخزينها بشكل كبير [1].

يُنفذ الأشخاص الكثير من الأنشطة عبر الانترنت كالأعمال المصرفية والتواصل مع الأصدقاء عبر الإنترنت. كما يستخدمون الهواتف الذكية، وأجهزة الكمبيوتر، والأجهزة اللوحية، وأجهزة إنترنت الأشياء، وكلها تجمع معلومات حول طريقة استخدامنا لها، وذلك يعني اننا نقوم بمشاركة معلوماتنا الشخصية عبر المواقع الالكترونية والانترنت، وتشمل هذه البيانات معلومات حساسة يمكن ان تستخدم للتعرف على الأفراد والتأثير على خصوصياتهم [2].

وبناءً على ما تقدم تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين كما يلي:

المطلب الأول: مفهوم الحق في الخصوصية

المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية ونطاق حمايتها ضمن حق الخصوصية.

---

(2) أمن البيانات وحماية الخصوصية في العصر الرقمي التحديات والحلول(annajah.net) مقال منشور: تمت زيارة الموقع: الساعة 7 م يوم الخميس 2024/9/29

(1) أهمية حماية "الخصوصية "في عصر البيانات الرقمية(worldbank.org) : مقال منشور، تمت زيارة الموقع: الساعة 11 م يوم الخميس 2024/9/29

المطلب الأول
مفهوم الحق في الخصوصية

الحق في الخصـوصـية هو "حق أسـاسـي من حقوق الإنسـان المعترف بها في الكثير من الاتفاقيات الدولية والدساتير الوطنية. يمثل هذا الحق جزءًا من الكرامة الإنسانية، حيث يتيح للأفراد الحفاظ على سرية حياتهم الشخصية وحماية معلوماتهم الخاصة من التدخل غير المشروع سواء من الدولة أو الأفراد الآخرين". [1]

ويشـمل الحق في الخصـوصـية حماية البيانات الشـخصـية والتحكم في كيفية جمعها واستخدامها، بالإضافة إلى حق الأفراد في العيش دون مراقبة أو تجسس غير مسوغ. ففي العصر الرقمي الحالي، تتصاعد أهمية حماية الخصوصية مع تزايد استخدام التكنولوجيا وتداول المعلومات الشخصية عبر الإنترنت.

يظهر الإعتراف بأهمية الخصـوصـية في العديد من التشـريعات الدولية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسـان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسـياسـية، بالإضـافة إلى قوانين حماية البيانات التي تم تبنيها في العديد من الدول كالإمارات والبحرين والأردن.

وبناء على ما تم ذكره لا بد من تقسيم هذا المطلب الى فرعين على النحو الاتي:

الفرع الأول: تعريف الحق في الخصوصية

الفرع الثاني: وسائل حماية حق الخصوصية

---

(1) الحسيني، عمر الفاروق (1995). **المشكلات الهامة في الجرائم المتصلة بالحاسب الآلي وأبعادها الدولية**. دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ص16.

الفرع الأول: تعريف الحق في الخصوصية

ان الخصوصية في اللغة: " من مصدر خص، فيقال خص بالشيء خصاً وخصوصا وخصوصية وخصوصي، والخصوصية في اللغة ضد العموم، كما تعرف الخصوصية بانها حالة الخصوص، يقال خص بالشيء خصا وخصوصا وخصوصية والخاص والخاصة ضد العامة، ويعبر به عن حال الانفراد التي هي نقيض العموم، فيقال اختص بالأمر أي انفرد به، وخص فلانا بكذا: أي افرده به ولم يجعله عاما لكل أحد" [1].

وعُرفت اصطلاحا بأنها: " كل ما يخص بشيء دون غيره، فيقال أن هذا الشيء خصوصية له، ويعتبر مفهوم الخصوصية من المفاهيم النسبية المرنة، بمعنى تغير هذا المفهوم وتبدله بين مجتمعات وأخرى، وكذلك بين زمان واخر" [2].

ومن أوائل الفقهاء الذين تحدثوا في كتاباتهم عن الخصوصية الفقيه الفرنسي بيرو حيث تحدث عنها في المجلة الفصلية عام 1909 وأشار إلى أن " من حق الشخص أن يعيش في هدوء وسكينة اذا رغب في ذلك، كما أن قيام الغير بنشر أمور متعلقة بحياة المرء الخاصة دون موافقته الصريحة أو الضمنية اعتداء على حقه في الخصوصية" [3].

---

(2) معجم اللغة العربية (2005)، **المعجم الوسيط** (ط.4). مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، ج1، ص437.

(3) صالح، مروة زين العابدين (2016). مرجع سابق، ص23.

(4) مشار اليه لدى أيوب، بولين أنطونيوس (2009). **الحماية القانونية للحياة الشخصية في مجال المعلوماتية: دراسة مقارنة** (ط.1). منشورات الحلبي الحقوقية، ص52.

وعرفت الخصـــوصـــية بأنها: " حرص الفرد على الاحتفاظ بجانب من حياته، وافكاره، وميوله وانشطته في مجال الحرمات الشخصية لنفسه، أو لمن يختارهم من أعضاء عائلته وأصدقائه وعدم الافشاء غير المصرح به" [1].

كما عُرفت بانها: " ليست مجرد التحرر من انشاء المعلومات من غير مقتضى، أـــو التحرر من التطفل في أمور تتطلب الخصـوصـية، ولكن المعنى يمتد ابعد من ذلك، حتى يمكن القول انها تعني ان يعيش المرء كما يحلو له، وأن يعيش مستمتعا باحترام أنشطة خاصة معينة" [2]

كما اعتبرها الفقيه تيرسـون بأنها: " حق الشـخص بأن يحتفظ بأسـرار من المتعذر على العامة معرفتها الا بإرادته، والتي تتعلق بصفه أساسية بحقوقه الشخصية، ويقرر أن الحق في الخصوصية يقع في دائرة الحقوق الشخصية وان كان لا يشملها كلها [3].

أما الخصـوصـية الرقمية فعرفها الفقيه ميلر بانها: " قدرة الأفراد على التحكم بدورة المعلومات المتعلقة بهم أي تمكين المســتخدمين وحدهم من منع الاخرين أو الســماح لهم بالاطلاع على أو التصرف في المعلومات المتعلقة بحياتهم الخاصة" [4] .

وتُعرف الباحثة الخصـــوصـــية بأنها: " كل ما يتعلق بالفرد وليس لها علاقة بالحياة العامة، كمسكنه ومراسلاته وامواره الشخصية والاجتماعية وغيرها من الأمور التي لا تعتبر من قبيل الحياة العامة".

---

(2) السكر، سلطان فياض محمد (2022). **جريمة انتهاك سرية المعلومات عبر الوسائل الإلكترونية في التشريع الأردني** [رسالة ماجستير]. جامعة الشرق الأوسط كلية الحقوق، الأردن، عمان، ص 29.

(3) الزعبي، علي احمد عبد (2006). **حق الخصوصية**. المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس لبنان، ص135.

(4) مشار اليه لدى عفيفي، عفيفي كامل (2003). **جرائم الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية: دراسة مقارنة**. منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ص264.

(5) مشار اليه لدى مباركية، مفيدة (2018). الحماية الجنائية للحق في الخصوصية الرقمية في القانون الجزائري. **مجلة الشريعة والاقتصاد**، مج(7)، اصدار 1، ع(13)، ص461.

الفرع الثاني: وسائل حماية حق الخصوصية

تضمنت معظم التشريعات حماية الحق في الخصوصية كما كفلت المواثيق الدولية هذا الحق من خلال الإعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، حيث نص الإعلان العالمي للحقوق الانسان في المادة 12 بانه: "لا يجوز تعريضُ أحد لتدخُّل تعسُّفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمسُّ شرفه وسمعته. ولكلِّ شخص حقٌّ في أن يحميه القانونُ من مثل ذلك التدخُّل أو تلك الحملات" [1].

ونصت "المادة 17 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بانه:

1. لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته.

2. من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس". [2]

أما الدستور الأردني فقد كفل هذا الحق من خلال نص المادة 7 /2 الذي أشار الى حق الفرد بحرمة الحياة الخاصة واعتبر أي اعتداء عليها جريمة يعاقب عليها القانون.

بناءً على ذلك، قد ترى الباحثة أنه رغم وجود أسس دستورية تحمي الحقوق الأساسية للأفراد، إلا أن هناك حاجة إلى تعزيز التشريعات والضوابط لضمان حماية هادفة للبيانات الشخصية في

---

(2) https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights: (يحتوي هذا الرابط على الإعلان العالمي لحقوق الانسان) تمت زيارة الموقع الساعة 12 م ، يوم السبت تاريخ 2024/11/28.

(3) https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights يحتوي هذا الرابط على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية : تمت زيارة الموقع الساعة 3 م، الاحد تاريخ 2024/9/29.

إطار التكنولوجيا الحديثة، وأن الدستور الأردني لم يتضمن نصوصًا في مجال حماية البيانات الشخصية انما كانت الحماية لحق الخصوصية بشكل عام.

أما الاتحاد الأوربي فقد اوجد اللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR) التي تعزز حقوق المواطن في حماية بياناته. وتحكم اللائحة العامة لحماية البيانات GDPR بعض الضوابط مهمتها حماية بيانات الأفراد وخصوصية المستهلكين وتم تطبيق اللائحة الأوروبية لحماية البيانات العامة (GDPR) في 25 مايو 2018 على جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي [1].

وبالمحصلة ترى الباحثة أن اللائحة الأوروبية تعد نموذجًا عالميًا يُحتذى به في مجال حماية البيانات الشخصية، حيث ألهمت هذه اللائحة الكثير من الدول لتطوير تشريعات مشابهة وفي الخلاصة، يمكن القول إن GDPR تمثل خطوة مهمة نحو تأمين الخصوصية في العصر الرقمي.

المطلب الثاني

الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية ونطاق حمايتها ضمن حق الخصوصية

لا بد من الحديث في هذا المطلب عن الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية من خلال بيان النظرة التقليدية لخصوصية هذه البيانات والتطرق أيضا للنظرة الحديثة، وأيضا سيتناول هذا المطلب الحديث عن نطاق حماية البيانات الشخصية الرقمية ضمن الحق في الخصوصية، وذلك من خلال تقسيم هذا المطلب الى فرعين على النحو الاتي:

الفرع الأول: الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية الرقمية.

الفرع الثاني: نطاق حماية البيانات الشخصية ضمن حق الخصوصية.

---

(1) الاتحاد الأوروبي. اللائحة العامة لحماية البيانات "GDPR"؟ – المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والاستخبارات (europarabct.com) :تمت زيارة الموقع الساعة 9 م، الاحد تاريخ 2024/9/29.

الفرع الأول: الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية الرقمية

تنبع الطبيعة القانونية للبيانات الشـخصـية من ارتباطها بالخصـوصـية المعلوماتية الحديثة وتصنيفها كأحد الحقوق المرتبطة بالشخصية. كانت النظرة القديمة تعتبرها حقاً عينياً متعلقاً بملكية الشخص لخصوصيته، مما يمنحه الحق في التصرف بهذه الحقوق سواء بالبيع أو الاستغلال أو التنازل عنها. ومع ذلك، كانت هناك تقلبات في هذه النظرة القديمة وخلافات بين الفقهاء والمفكرين حولها. نتيجة لذلك، تطورت النظرة القانونية إلى منظور أكثر حداثة، حيث أصبح مفهوم الخصوصية مرتبطاً بالحقوق الملازمة لشخصية الفرد [1].

إن مفهوم الخصـوصـية في البيئة التقليدية، وبالخصـوص فيما يتعلق بالنظام العام، يُعد من الحقوق الشخصية التي لا يجوز التعدي عليها أو التدخل فيها، ولا يمكن التنازل عنها أو أن تسقط بالتقادم. فالشخص لا يستطيع التخلي عن خصوصياته، ولا يمكن لأي جهة ادعاء اكتسابها بمرور الزمن مهما طال أو قصر، فأي اعتداء على هذه الخصوصية يستوجب التعويض [2].

فأصبح استعمال الوسائل التقنية وسائل مهمة في تجميع البيانات والمعلومات الخاصة بالفرد، وذلك لاستغلالها في عمليات الربط ودمجها مع بيانات أخرى أو تحليلها للوصول إلى معلومة ذات دلاله خاصة من اجل تقديمها لمن يطلبها [3].

---

(2) الحسين، محمد يحيى، وسيد، محمد سيد احمد (2018). الحماية القانونية للبيانات الشخصية. **مجلة دار القضاء والقانون**، ع(4)، ص40.

(3) بيان، احمد (2022). ضرورة حماية حقوق الانسان في العصر الرقمي. **مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية**، مج(7)، ص473؛ والخطيب، محمد عرفان (2018). ضمانات الحق في العصر الرقمي. **مجلة كلية القانون الكويتية العالمية**، ملحق خاص، ع(3)، ص261.

(4) الاهواني، حسام الدين كامل (1990). "الحماية القانونية للحياة الخاصة في مواجهة الحاسب الالي الالكتروني. **مجلة العلوم القانونية والاقتصادية– جامعة عين شمس**"، مج(32)، ع(1)، ص7.

تنتمي البيانات الشخصية الرقمية إلى مجموعة الأشياء المعنوية الذي منحها القدرة على النقل والتداول في ظل الوسائل التقنية الحديثة، حيث يمكن نقلها وانتشارها حول أرجاء العالم وبسرعة فائقة، وذلك يؤدي إلى سهولة الاتجار بها واستغلالها [1].

عندما يقوم الافراد بالتعامل مع جهة عامة أو خاصة بهدف الحصول على خدمة أو شراء سلعة ما فانه يترتب على الشخص أن يفصح عن بياناته الشخصية لدى الجهة مقدمة الخدمة أو السلعة وذلك ليسمح له بالحصول على الخدمة أو السلعة [2]، إلا أنه يمكن ان تقوم جهات بتجميع هذه البيانات ومعالجتها وتخزينها ومن ثم الاتجار بها وبيعها بغيه الحصول على ربح مادي حيث أصبحت البيانات الشخصية بضاعة العصر الرائجة وذات أهمية كبرى في الاقتصاد [3]، مثال على ذلك هو الشركات التي تقدم خدمات الإنترنت والتطبيقات المجانية مثل وسائل التواصل الاجتماعي أو التطبيقات التي تعتمد على جمع البيانات. على سبيل المثال، تقوم هذه الشركات بتجميع بيانات المستخدمين مثل المواقع التي يزورونها، الاهتمامات، التفاعلات على المنصات، وحتى بيانات شخصية أخرى مثل العمر والموقع الجغرافي.

وتجدر الإشارة إلى أن أساليب وطرق الدعاية والتسويق أدى إلى أن تصبح البيانات الشخصية الأساس الذي يتم بناء أساليب الدعاية عليه، حيث ظهرت نظرية التسويق المباشر التي تعتمد على أساس انشاء دعاية تخص كل عميل وذلك استنادا لما يتم تجميعه من بيانات شخصية عنه، وذلك ما جعل من البيانات الشخصية ذات قيمة مادية مما أدى إلى ظهور تجارة البيانات الشخصية حيث

---

(2) الهيتي، محمد حماد مرهج (2006). **البحث عن حماية جنائية للبيانات والمعلومات الشخصية**، ص413.

(3) لامي، بارق منظر عبد وهاب، (2017). **جريمة انتهاك الخصوصية عبر الوسائل الالكترونية في التشريع الأردني: دراسة مقارنة** [رسالة ماجستير]. كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، ص20.

(4) بوعمرة، اسيا (د.ت). المزدوجة لقواعد البيانات. **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية**، ص248.

أصبحت سببا لربح كثير من الأفراد والشركات [1]، مثالا على ذلك هو شركة **كامبريدج أناليتيكا**، التي استخدمت بيانات ملايين المستخدمين على **فيسبوك** لصالح حملات سياسية، مثل حملات دعم **دونالد ترامب** في الانتخابات الرئاسية الأمريكية لعام 2016. على الرغم من أن المستخدمين لم يقدموا موافقتهم الصريحة على استخدام بياناتهم بهذه الطريقة، إلا أن الشركة تمكنت من الوصول إلى بياناتهم من خلال تطبيقات الطرف الثالث، مما جعلها قادرة على بناء ملفات تعريفية دقيقة للمستخدمين[2]

الفرع الثاني: نطاق حماية البيانات الشخصية ضمن حق الخصوصية

يثير موضوع حماية البيانات ذات الطابع الشخصي السؤال التالي: هل الحق في حماية البيانات الشخصية جزء من الحق في الخصوصية، أم أنه حق مستقل بذاته؟ حيث أن مصطلح الخصوصية ليس جديدًا؛ فهو أحد أقدم الحقوق الشخصية منذ وجود الإنسان، ويعني السرية بمختلف تعابيرها مثل العزلة والخلوة والانطواء. يحق للإنسان أن تظل حياته الخاصة محاطة بالسرية والكتمان. ونظرًا للتغيرات التقنية التي طرأت على عصرنا، أصبح من الضروري حماية خصوصية الأفراد للحد من التطفل عليها. فالتطور التقني، رغم إيجابياته العديدة، أتاح نافذة للآخرين لاختراق حياة الأفراد الخاصة بطرق غير تقليدية تتجاوز خرق حرمة المنازل دون استئذان إلى انتهاك الخصوصية في عالم بلا حدود أو حواجز.

(2) التهامي، سامح عبد الواحد (2023). ضوابط معالجة البيانات الشخصية: دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والقانون الكويتي، مرجع سابق، ص397-398.

[2] - "كامبريدج أناليتيكا فيسبوك .."ميتا توافق على دفع 725 مليون دولار لتسوية القضية | أخبار | الجزيرة نت

وبالتالي يحق للفرد أن تظل حياته الخاصة بعيدة عن أنظار المتطفلين والفضوليين وأصحاب السلوكيات السيئة، مما يضمن له حماية أسراره وكل ما يتعلق بحياته الخاصة التي ليس من حق أحد معرفتها.

لقد تباينت الآراء حول نطاق حماية البيانات الشخصية كجزء من الحق في الخصوصية بصيغته التقليدية. الاتجاه الأول يرى أن الحق في الخصوصية مر بثلاث مراحل تطورية: الأولى كانت الخصوصية المادية، والتي تركز على حماية الأفراد من أي اعتداء مادي على حياتهم وممتلكاتهم، الثانية كانت الخصوصية المعنوية، والتي تهتم بحماية الجوانب غير المادية للأشخاص اما المرحلة الأخيرة ترتبط بأثر التقنية المعلوماتية على بيانات الأفراد ومعلوماتهم، حيث تركز على حماية البيانات الشخصية في مواجهة التكنولوجيا فهذا الاتجاه يخلص إلى أن حماية البيانات الشخصية هي جزء من الخصوصية وتشمل حماية البيانات المادية والمعنوية والمعلوماتية، ما يعني أن الخصوصية تطورت بتطور التكنولوجيا وأصبحت تشمل جوانب متعددة تحت مفهوم الحياة الخاصة [1].

الاتجاه الثاني، "الذي تبنته محكمة العدل الأوروبية في سابقة عام 2008 بموجب ميثاق الاتحاد الأوروبي في المادتين السابعة والثامنة، يعتبر أن الحق في حماية البيانات الشخصية هو حق مستقل عن الحق في الخصوصية. وبخلاف الحماية التي نصت عليها المواثيق وأكدتها التقارير، قدم الاتحاد الأوروبي في عام 2009 حماية جديدة تتعلق بهذا الحق بتاريخ نفاذ معاهدة لشبونة[2]، أصبحت حماية البيانات الشخصية قانوناً ملزماً، بعدما اتضح أن كلا من الحق في

(2) أيوب، بولين أنطونيوس (2009). مرجع سابق، ص66-67.

(1) في الأول من ديسمبر عام 2009،أصبحت معاهدة لشبونة قانونا، ودخلت حيز التنفيذ وسط احتفاء أوروبي واسع بالمعاهدة التي يعرف أنها بديل لمشروع الدستور الأوروبي الذي طال الخلاف حوله، وتحقيق لحلم إصلاح مؤسسات الاتحاد

الخصـوصـية والحق في حماية البيانات، رغم ترابطهما، إلا أنهما حقان منفصـلان، وإن حق حماية البيانات الشـخصـية هو حق أسـاسـي تم التأكيد عليه في عام 1981 باتفاقية مجلس أوروبا بشـأن حماية الأفراد تجاه المعالجة الآلية للبيانات. وفيما بعد، تم الوصـول إلى قانون موحد على مسـتوى اللائحة العامة التي دخلت حيز النفاذ في عام 2018 . وقبل عام 2000، كان الاتحاد الأوروبي يعتبر احترام الحياة الخاصـة يشـمل حماية البيانات الشـخصـية، ولكن بعد ذلك أصـبح حقاً مسـتقلاً لأن حق الخصوصية أوسع نطاقاً من حق حماية البيانات الشخصية [1].

بناءً على ذلك، تطورت "حماية البيانات الشخصية في الاتحاد الأوروبي على النحو التالي:

- صـــدرت الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنســـان عام 1950 التي نصـــت على الحق في الخصوصية.
- اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأفراد تجاه المعالجة الآلية للبيانات عام 1981.
- صدور ميثاق الحقوق الأساسية في عام 2000.
- صـدور التشـريع الأوروبي الموحد تحت عنوان القواعد العامة لحماية البيانات (GDPR) في عام 2016 ودخوله حيز النفاذ في عام 2018."

وبالنتيجة ترى الباحثة أن البيانات الشخصية تعكس جوانب متعددة من حياة الفرد، والتي يجب أن تظل محمية من أي تعدي أو استخدام غير مشروع ومع ذلك، نظراً للتعقيدات والتحديات الجديدة التي نشـأت مع التقدم التكنولوجي، يمكن القول إن حماية البيانات الشـخصـية تسـتحق أن تُعامل

الأوروبي وتطويرها بما يجعلها أكثر كفاءة للتعامل مع التوسع المستمر في الرقعة الجغرافية معاهدة لشبونة .. الدستور الأوروبي سابقا - مجلة السياسة الدولية تمت زيارة الموقع يوم الأربعاء الساعة 5م تاريخ 29/ 1/2025.

(1) الشافعي، امال ام السعد (2022). التأسيس للحق في حماية البيانات الشخصية كحق مستقل عن الحق في الخصوصية في تشريع الاتحاد الأوروبي، **مجلة جامعة الحاج الخضر** مج(1)، ع(2)، ص122، وص118.

كحق مستقل بذاته، حيث يتطلب إطاراً قانونياً خاصاً وتدابير حماية إضافية تتناسب مع طبيعة البيانات الرقمية والتحديات المتعلقة بها.

وبالنتيجة تؤيد الباحثة انصار الاتجاه الثاني بأنه لا يمكن القول أن الحق في حماية البيانات الشخصية الرقمية هو جزء من الحق في الخصوصية، حيث يجب ان يكون له إطار قانوني مستقل ووسائل حماية خاصة، نظرًا للطبيعة المعقدة والمتطورة للبيانات الرقمية والانتهاكات المحتملة التي يمكن أن تتعرض لها.

الفصل الثالث

الإطار القانوني لمعالجة البيانات الشخصية

أدى الانفتاح العالمي الذي نشأ عن التطور التكنولوجي إلى تفاقم مشكلة خصوصية الأفراد المرتبطة بتحليل البيانات الشخصية من خلال زيادة النشاط التجاري على شبكة الانترنت ونمو التجارة الإلكترونية [1].

حيث أصبحت البيانات الشخصية العملة الجديدة للعالم الرقمي، حيث تجمع العديد من المؤسسات الكبرى والشركات الحكومية والخاصة بيانات تفصيلية عن الأفراد تتعلق بوضعهم المالي والصحي والتعليم والعائلة والعادات الاجتماعية والعمل وغيرها [2]. تستخدم هذه المؤسسات أنظمة الحاسوب وشبكات الاتصال لتخزين هذه البيانات ومعالجتها وتحليلها وربطها واسترجاعها ومقارنتها، هذا الأمر يزيد من فرص الوصول إلى هذه البيانات بطرق غير مصرح بها أو من خلال الاحتيال، مما يفتح المجال لإساءة استخدامها أو توجيهها بشكل منحرف أو خاطئ، كما يتيح مراقبة الأفراد

(2) مهري، عبد الحميد (2019). حماية البيانات الشخصية وخصوصية الافراد دراسة مقارنة، **بحث منشور**، ص3.
(3) جوهر، قوادري صامت (2020). مرجع سابق، ص465.

وكشف خصوصياتهم، وعلى الرغم من أن الأشخاص يستفيدون من الوصول إلى العديد من المواقع الاجتماعية ومواقع الشراء عبر الانترنت بشكل مجاني إلا ان ذلك سهل على الكثير من الشركات جمع الكثير من المعلومات الشخصية للزبائن [1]، ومع عدم السيطرة على خصوصية تلك البيانات، أدى ذلك إلى مخاوف في الوسط الأوربي لشعورهم بفقدان السيطرة على آمان بياناتهم الشخصية [2]، مما دفعهم الى تفعيل اللائحة العامة لحماية البيانات(GDPR) تعتبر واحدة من أقوى القوانين في العالم، وتطبق في دول الاتحاد الأوروبي، التي تركز على المبادئ العامة في المعالجة وحقوق الأفراد وكيفية معالجة بياناتهم [3]. ووضعت بعض الدول العربية ، قوانين خاصة بها تتماشى مع المبادئ العامة في اللائحة الأوربية، كالمشرع الاماراتي الذي اصدر قانون حماية البيانات الشخصية رقم 45 لسنة 2021، والمشرع القطري اصدر أيضا قانون حماية للبيانات الشخصية رقم 13 لسنة 2016، بالإضافة الى المشرع الأردني فقد أصدر قانون حماية البيانات الشخصية رقم 24 لسنة 2023.

وبناءً على ما تقدم تم تقسيم هذا الفصل الى مبحثين على النحو الاتي:

المبحث الاول: ماهية عملية معالجة البيانات الشخصية.

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على معالجة البيانات الشخصية.

---

(2) زعادي، محمد جلول (2022). الحماية الدولية المقررة للبيانات الشخصية على شبكة الإنترنت. **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، مج(10)، ع(1)، ص253.

(3) العيش، محمد (2023). حماية البيانات الشخصية في القانون الأوربي. **مجلة كلية القانون الكويتية**، ع(3)، ص292.

(1) العيش، محمد (2023). مرجع سابق، ص302.

المبحث الأول
ماهية عملية معالجة البيانات الشخصية

تُعد عملية معالجة البيانات الشخصية جزءًا أساسيًا من عالمنا الرقمي المعاصر، حيث تتضمن جميع الأنشطة المتعلقة بجمع واستخدام البيانات الشخصية للأفراد، وتتنوع هذه الأنشطة بين جمع المعلومات من مصادر مختلفة وتخزينها [1]،حيث أدت الأنشطة التجارية والاقتصادية والاجتماعية التي تمارس عبر الفضاء الالكتروني الى سهولة جمع كم هائل من البيانات الشخصية عن الأشخاص [2] واستخدامها لتحقيق أغراض معينة مثل تحسين الخدمات أو إجراء تحليلات دون إذن أصحابها، والذي يعتبر انتهاكًا لحقوق الأفراد ويتعارض مع القوانين المعمول بها، مثل اللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR) في الاتحاد الأوروبي [3]، وكما هو الحال في بعض التشريعات العربية ومنها التشريع الأردني الذي يضع المعالجة ضمن قيود ومبادئ حيث يتطلب الأمر الحصول على موافقة واضحة ومستنيرة من الأفراد قبل جمع أو استخدام بياناتهم وتلك المبادئ وردت في قانون حماية البيانات الشخصية رقم 24 لسنة 2023.

ومع تزايد الوعي بأهمية الخصوصية وحماية البيانات، أصبحت هذه العملية تتطلب التزامًا صارمًا بالقوانين وفي هذا السياق، يجب على المؤسسات أن تحرص على احترام حقوق الأفراد وضمان أمان بياناتهم امتثالا لنصوص قانون حماية البيانات الشخصية الاردني رقم 24 لسنة 2023، والذي تضمن نصوص تشير إلى ضوابط معالجة هذه البيانات.

وبناءً على ما تقدم تم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين على النحو الاتي:

المطلب الاول: تعريف عملية معالجة البيانات الشخصية.

---

(2) جوهر، قوادري صامت (2020). مرجع سابق، ص466.

(3) الحسين، محمد يحيى، وسيد، محمد سيد احمد (2018). مرجع سابق، ص6.

(1) النظام الأوروبي العام لحماية البيانات الشخصي اللائحة العامة لحماية البيانات | GDPR مركز البحوث والدراسات متعدد التخصصات.

المطلب الثاني: المبادئ العامة في معالجة البيانات الشخصية.

المطلب الأول
تعريف عملية معالجة البيانات الشخصية

تُعرف المعالجة بالعموم بانها: "تحويل شـيء ما من صـورته الطبيعية إلى صـوره أخرى تعبر عن نتيجة ما يمكن الاستفادة منها". [1]

وعرفتها اللائحة الأوربية بأنها: "أي عملية أو مجموعة من العمليات التي يتم تنفيذها على البيانات الشخصية، أو على مجموعات من البيانات الشخصية، سواء كان ذلك بوسائل آلية أم لا، مثـل الجمع، أو التسـجيـل، أو التنظيم، أو الهيكلـة، او التخزين، أو التكييف، أو التغيير أو الاسـترجاع، أو التشـاور، أو الاسـتخدام، أو الكشـف عن طريق الارسـال، أو النشـر أو الاتاحة أو الموائمة، او الجمع، أو التقييد، أو المحو، أو التدمير" [2].

أما المشرع الأردني فقد "عرف المعالجة في المادة 2 من قانون حماية البيانات الشخصية على أنها: عملية واحدة أو أكثر يتم اجراؤها بأي شـكل أو وسـيلة، بهدف جمع البيانات، أو الاطلاع عليها أو تسـجيلها أ و نسـخها، أو حفظها او تخزينها أو تنظيمها أو تنقيحها او اسـتغلالها او استعمالها أو إرسالها أو توزيعها أو نشرها أو ربطها ببيانات أخرى أو إتاحتها أو نقلها أو عرضـها أو إخفاء هويتها أو ترميمها أو اتلافها". [3]

---

(2) رابحي، عزيزة (2018) **الأسرار المعلوماتية وحمايتها الجزائية** [رسالة دكتوراه]. جامعة أبو بكر بلقياد، تلسمان، ص57.

(3) اللائحة العامة لحماية البيانات | GDPR مركز البحوث والدراسات متعدد التخصصات تمت زيارة الموقع يوم الاحد، الساعة الخامسة مساء، تاريخ 2024/11/17.

(4) نص المادة (2) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

وتعرف عملية معالجة البيانات انطلاقاً من نوعية العمليات التي تطال البيانات كعملية جمعها، مرورا باستلامها، وحفظها وتنظيمها وتخزينها واسترجاعها وطرق استخدامها وتحليلها وصولا إلى استثمارها وتوزيعها ونشرها ومحوها أو اتلافها [1].

وتعرف الباحثة معالجة البيانات الشخصية بأنها: مجموعة من الإجراءات والأنشطة التي تُنفذ على البيانات التي تخص الأفراد، مثل جمعها، تنظيمها، تخزينها، تعديلها، تحليلها، أو استخدامها بطريقة معينة.

المطلب الثاني
المبادئ العامة في معالجة البيانات الشخصية

تتمثل المبادئ العامة بشكل عام "بوضع الأطر العامة للتعامل مع البيانات المرتبطة بالأشخاص الطبيعيين وتحديد كيفية جمع تلك البيانات ومعالجتها ونقلها" [2]، وعلى الرغم من وحدة المبادئ الأساسية في معالجة البيانات الشخصية إلا أن تطبيقها يتباين من بلد إلى آخر، وفي سبيل حماية البيانات الشخصية "اعتمدت الجمعية العامة للامم المتحدة عام 1990 مبادئ توجيهية تمثل الحد الأدنى لما ينبغي للتشريعات الوطنية من اتباعها في معالجة البيانات الشخصية، حيث تضمنت وثيقة الأمم المتحدة تسعة مبادئ ومنها مبدأ المشروعية والنزاهة، والرقابة والعقوبات ومبدأ الغاية". [3]

والمبادئ المتعلقة بمعالجة البيانات الشخصية وفق اللائحة الأوربية GDPR في المادة الخامسة على البيانات الشخصية يجب أن يتم معالجتها بطريقة مشروعة وعادلة وأن تكون جمعت

(2) جبور، منى الأشقر، وجبور، محمود (2018). مرجع سابق، ص90.
(3) الحسين، محمد يحيى، وسيد، محمد سيد احمد (2018). مرجع سابق، ص7.
(4) الحسين، محمد يحيى، وسيد، محمد سيد احمد (2018). مرجع سابق، ص9.

لأغراض محددة وصـريحة ومشـروعة ولم تتم معالجتها بطريقة تتنافى مع هذه الأغراض، وملائمة ومتلائمة ومحدودة لما هو ضـــروري فيما يتعلق بالأغراض التي يتم معالجتها ويجب الاحتفاظ بها بشـــكل يســـمح بتحديد هوية المعنيين بالبيانات لمدة أطول من اللازم للأغراض التي تتم معالجة البيانات الشخصية من اجلها، ويتم معالجتها بطريقة تضمن الأمن المناسب للبيانات الشخصية [1].

ونصـت "المادة 7 من قانون حماية البيانات الشـخصـية الأردني لسـنة 2023 على شـروط المعالجة والتي جاءت كالاتي:

أ- أن يكون الغرض منها مشروعاً ومحدداً وواضحاً.

ب- أن تكون متفقة مع الأغراض التي تم جمع البيانات من أجلها.

ت- أن تتم بوسائل قانونية ومشروعة.

ث- أن تستند الى بيانات صحيحة ودقيقة ومحدثة.

ج-أن لا تؤدي الى تحديد الشخص المعني بعد استنفاذ الغرض منها.

ح-أن لا تؤدي الى التسبب بضـرر للشـخص المعني أو تنال من حقوقه بشكل مباشـر أو غير مباشر.

خ-أن تتم بطريقة تضمن سرية المعلومات وسلامتها وعدم حدوث أي تغيير عليها."

وبناءً على ما تقدم ترى الباحثة أن هناك مجموعة من الضـــوابط التي تحكم معالجة البيانات الشخصية، يمكن تلخيصها كما يلي: يجب أن تتم معالجة البيانات بشكل قانوني، مما يعني ضرورة الحصول على إذن من صاحب البيانات، وأن تكون البيانات واضحة وصريحة ومحددة، مع ضرورة

(1) اللائحة العامة لحماية البيانات | GDPR مركز البحوث والدراسات متعدد التخصصات(mdrscenter.com) : الساعة 7:24 يوم الثلاثاء / تاريخ 2024/10/15.

أن تتم المعالجة وفق الغرض الذي أُعدت من أجله. أي معالجة تخالف هذا الغرض تُعتبر انتهاكًا لخصوصية البيانات.

وفي قانون حماية البيانات الشخصية الأردني، يُشترط في عملية معالجة البيانات الشخصية أن لا تؤدي الى التسبب بضرر للشخص المعني أو تنال من حقوقه بشكل مباشر أو غير مباشر[1] وينبغي أن تكون البيانات مناسبة، فلا يُجمع أي بيانات غير ضرورية لتحقيق الغرض من المعالجة، علاوة على ذلك، يجب الإلتزام بعدم تحديد هوية الشخص المعني بعد استنفاذ الغرض منها[2]

[1] - المادة 7/ و من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023.
[2] - مادة 7/ هـ من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023.

المبحث الثاني
الآثار المترتبة على معالجة البيانات الشخصية

تعد حماية بيانات الأشخاص أثناء معالجتها أمرًا بالغ الأهمية في عصر المعلومات الحديث، حيث يتزايد استخدام البيانات الشخصية في مجالات متعددة مثل التجارة والرعاية الصحية والخدمات المالية [1]. وتكتسب هذه الحماية أهمية خاصة بسبب زيادة التهديدات والمخاطر المرتبطة بسوء استخدام المعلومات [2].

واستجابة لذلك؛ سعت اغلب التشريعات لسن قوانين تنظم عملية معالجة البيانات الشخصية على وجه يحفظ حقوق الأشخاص بخصوصية بياناتهم الشخصية، كاللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR)، وكذلك التشريعات العربية التي أصدرت قوانين خاصة لحماية البيانات الشخصية كالمشرع الأردني والمصري والاماراتي والبحريني، التي تضمنت قوانينهم حقوق الشخص اتجاه عملية معالجة البيانات الشخصية، والتزامات الشخص المسؤول عن المعالجة (الشخص المعالج) وتلك هي الاثار التي تترتب على عملة معالجة البيانات الشخصية. [3]

وبناء على ما تقدم تم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين على النحو الاتي:

المطلب الأول: حقوق الشخص اتجاه المعالجة.

المطلب الثاني: التزامات المسؤول عن المعالجة.

---

(2) المعداوي، محمد احمد (2018). حماية الخصوصية المعلوماتية للمستخدم عبر شبكات مواقع الاجتماعي. ع(3)، الجزء 4، ص1935.

(3) ياسمين، مقدر نيل (2021). الحق في الخصوصية الرقمية. **مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية**، مج(5)، ع(1)، ص9.

(1) قانون حماية البيانات الشخصية الأردني لسنه حماية البيانات الشخصية المصري رقم (151) لسنة 2020، وقانون حماية البيانات الشخصية الإماراتي رقم (45) لسنة 2021. وقانون حماية البيانات الشخصية البحريني رقم (30) لسنة 2018.

المطلب الأول
حقوق الشخص اتجاه المعالجة

تعتبر حقوق الأشخاص فيما يتعلق بمعالجة بياناتهم الشخصية من القضايا الحيوية في عصر المعلومات الحالي، تتضمن هذه الحقوق مجموعة من الضمانات التي تهدف إلى حماية الخصوصية وتعزيز السيطرة الفردية على المعلومات الشخصية، فمع تزايد استخدام البيانات في مختلف المجالات، أصبح من الضروري أن يتمتع الأفراد بحقوق واضحة تعزز من قدرتهم على التحكم في كيفية استخدام معلوماتهم. [1]

تشمل هذه الحقوق الحق في المعرفة، مما يمنح الأفراد القدرة على معرفة كيفية استخدام بياناتهم، والحق في التصحيح، الذي يمكنهم من تصحيح أي معلومات غير دقيقة، كما تشمل الحقوق أيضًا الحق في الاعتراض على معالجة البيانات، والحق في حذف البيانات، والحق في نقل البيانات إلى جهات أخرى. [2]

وبناء على ما تقدم سنتناول في هذا المطلب الحديث عن حقوق الشخص اتجاه معالجة بياناته الشخصية.

الفرع الأول: الحق في الموافقة

الحق في الموافقة المسبقة في معالجة البيانات الشخصية يعني أنه يجب أن يتم إبلاغ الأفراد بشكل واضح عن كيفية استخدام بياناتهم، وذلك ما نصت عليه المادة 4/ أ من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني والتي كما يلي: "أ- لكل شخص طبيعي الحق في حماية بياناته ولا

---

(2) المعداوي، محمد احمد (2018). مرجع سابق، ص1935.

(3) اللائحة العامة لحماية البيانات | GDPR مركز البحوث والدراسات متعدد التخصصات: تمت الزيارة تاريخ 2024/12/28، يوم السبت، الساعة 8م.

يجوز معالجتها إلا بعد الحصـول على الموافقة المسـبقة للشـخص المعني أو في الأحوال المصـرح بها قانونا" [1]، كما يجب أن تكون هذه الموافقة طوعية ومبنية على معلومات صـــريحة وموثوقة خطيا أو الكترونيا وأن تكون محددة من حيث المدة والغرض منها، ويجب أن تكون الموافقة بلغة واضـحة وبسـيطة وغير مضـللة ويمكن الوصـول إليها بكل سـهولة، بالإضـافة إلى أنه يجب اخذ موافقة ولي الشخص الذي لا يتمتع بالأهلية القانونية. [2]

كما نصت المادة 5/ب من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني على انه لا يعتد بالموافقة المسـبقة في حالتين: في حال اذا صـدرت عن معلومات غير صـحيحة أو ممارسـات خادعة أو مضـللة وكانت هي السـبب في قرار الشـخص المعني بمنحها، والحالة الثانية اذا تم تغيير طبيعة المعالجة أو نوعها أو أهدافها دون الحصول على موافقة بذلك [3].

مما يتيح للأفراد اختيار ما إذا كانوا يرغبون في مشـــاركة بياناتهم أم لا، كما يجب أن يتمكن الأفراد من سحب موافقتهم في أي وقت، ويجب أن توفر الشركات وسيلة سهلة لفعل ذلك. ينبغي ألا يتعرض الأفراد لأي ضغوط أو عواقب سلبية إذا قرروا عدم منح موافقتهم، هذا الحق يعزز الشفافية والثقة بين الأفراد والمؤسسات التي تتعامل مع بياناتهم. [4]

الفرع الثاني: الحق في العلم والاطلاع

الحق في العلم والاطلاع يتعلق بتمكين الأفراد من معرفـة كيف يتم التعـامـل مع بيـانـاتهم الشـــخصـــية، يتيح هذا الحق للناس معرفة ما إذا كانت بياناتهم تُعالج، وما هي هذه البيانات،

---

(2) المادة (4) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

(3) المادة (5/أ) قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

(4) المادة (5/ب) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

(5) التوازن بين الخصوصية ومشاركة البيانات من أجل الصالح العام | اقتصاد | الجزيرة نت تمت الزيارة 28/ 12/ 2024، يوم السبت الساعة 3 م.

والغرض من استخدامها. بالإضافة إلى ذلك، يمكنهم معرفة من يتعامل معها ومدى فترة الاحتفاظ بها [1]، وذلك ما نصت عليه المادة 1/4 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني على أنه من حق الشخص المعني بالعلم والاطلاع والوصول الى البيانات الموجودة لدى المسؤول والحصول عليها [2].

فعندما يطلب الأفراد الاطلاع على بياناتهم، يتوجب على المؤسسات توفير المعلومات بشكل واضح وسهل، مما يعزز الشفافية ويتيح لهم اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن بياناتهم، هذا الحق يُعتبر جزءًا أساسيًا من حقوق الأفراد في التحكم في بياناتهم وحمايتها [3].

الفرع الثالث: الحق في سحب الموافقة

الحق في سحب الموافقة هو حق أساسي يمنح الأفراد القدرة على إنهاء موافقتهم على معالجة بياناتهم الشخصية في أي وقت، يُعتبر هذا الحق جزءًا مهمًا من حماية الخصوصية، حيث يمكن للأشخاص تغيير رأيهم بشأن مشاركة بياناتهم بناءً على ظروف جديدة أو عدم ارتياحهم، وذلك ما نصت عليه المادة 4/ب/ 2والتي أعطت الشخص المعني بسحب الموافقة المسبقة [4].

الفرع الرابع: الحق في التصحيح أو التعديل أو الإضافة

الحق في التصحيح أو التعديل أو الإضافة يمكّن الأفراد من طلب تصحيح أي بيانات شخصية غير صحيحة أو غير مكتملة تخصهم حيث يهدف هذا الحق ضمان أن تكون المعلومات دقيقة

---

(2) المعداوي، محمد احمد (2018). مرجع سابق، ص2014.

(3) المادة (4) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

(4) جوهر، قوادري صامت (2020). مرجع سابق، ص477.

(1) قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

ومحدثة، مما يسهم في حماية الخصوصية وتقليل المخاطر المرتبطة بالمعلومات الخاطئة، وذلك ما نصت عليه المادة 4/ب/3 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023.

عند تقديم طلب للتصحيح، يجب على المؤسسات معالجة الطلبات بسرعة وإجراء التعديلات المطلوبة، كما ينبغي إبلاغ الأفراد بأي تغييرات تطرأ على بياناتهم.

الفرع الخامس: تخصيص المعالجة والمحو أو (النسيان) والإخفاء

تخصيص المعالجة في نطاق معين يعني استخدام البيانات الشخصية فقط للأغراض المحددة التي تم جمعها من أجلها، بحيث يتم التعامل معها بشكل يتناسب مع تلك الأغراض، مما يعزز الشفافية ويضمن عدم استخدامها بطرق غير مناسبة، وهذا ما نصت عليه المادة (4/ ب/5) حيث نصت المادة على ما يلي:" ب- يتمتع الشخص المعني بالحقوق التالية: المحو او الاخفاء للبيانات وفقا لأحكام هذا القانون". [1]

أما فيما يتعلق بحق المحو أو النسيان فتُعتبر فرنسا الرائدة في إقرار حق المحو أو النسيان، حيث تم النص على هذا الحق في أواخر السبعينات من القرن الماضي، مما جعلها أول دولة أوروبية تتناول هذا الموضوع في تشريعاتها، يُعرف هذا الحق بمصطلح " DROIT À L'OUBLI"، والذي لا يوجد له ترجمة إنجليزية دقيقة، إذ يُترجم أحيانًا إلى "الحق في المحو" وأحيانًا أخرى إلى "الحق في النسيان". في عام 2010، أصدرت فرنسا تشريعًا خاصًا يحدد تطبيق هذا الحق. كما عمدت اللائحة الأوروبية الأخيرة إلى تقنين مبدأ سبق لأحد المحاكم الأوروبية أن

(2) المادة 4/ب/5 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني 2023.

أقرت به في عام 2014، والذي ألزم شركة غوغل بمنح المستخدمين الأوروبيين الحق في مسح أي معلومات أو روابط لا يرغبون في أن تُربط بأسمائهم في الفضاء الرقمي [1].

وأن مصطلح الحق في المحو والإخفاء يشير إلى الحق في حذف البيانات الشخصية عندما لم تعد هناك حاجة لها أو عندما يتم سحب الموافقة، مما يتيح للأفراد التخلص من معلوماتهم التي لا يريدون الاحتفاظ بها وهناك مصطلحات أخرى مثل الحق في النسيان ويهدف هذا الحق منح الشخص القدرة على اتخاذ القرار بنفسه بشأن المعلومات التي يمكن معالجتها او حفظها [2]، ويقصد به حق كل شخص في أن يطالب بنسيان او بالاعتراض على حقبة معينة من حياته ارتبطت بحدث عام معين، حتى ولو كان هو محوره [3]، وذلك ما نصت عليه المادة 4/ب/6 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023.

الفرع السادس: حق الاعتراض وحق النقل

حق الاعتراض وحق النقل هما حقان أساسيان في إطار حماية البيانات الشخصية، فالاعتراض يعني أن للأفراد الحق في الاعتراض على معالجة بياناتهم الشخصية في حالات معينة، مثل عندما تكون المعالجة قائمة على المصالح المشروعة أو عند استخدام البيانات لأغراض التسويق المباشر، يمكن أن يطلب الأفراد وقف معالجة بياناتهم، مما يمنحهم مزيدًا من السيطرة على كيفية استخدام معلوماتهم. [4]

---

(2) مشعل، محمد سلامة (2017). الحق في محو البيانات الشخصية، دراسة تحليلية في ضوء لائحة حماية البيانات الأوربية (GDPR) وأحكام المحاكم الأوربية. **مجلد الدراسات القانونية والاقتصادية**، مج(3)، ع(2)، ص44-46.

(3) المعداوي، محمد احمد (2018). مرجع سابق، ص2026.

(4) المعداوي، محمد احمد (2018). مرجع سابق، ص2027.

(5) مباركي لويزة (2019). حماية البيانات الشخصية وخصوصية الافراد دراسة مقارنة للتشريعات القانونية في كل من الاتحاد الأوروبي، جامعة قسطنطينية، بحث منشور على: حماية البيانات الشخصية وخصوصية الأفراد–دراسة مقارنة للتشريعات القانونية في كل من دول الاتحاد الأوروبي، الو.م. أ والجزائر Louiza MEBARKI – Academia.edu | ص14.

أما حق النقل يُشير إلى حق الأفراد في الحصول على بياناتهم الشخصية بتنسيق منظم وشائع الاستخدام، ويسهل نقلها إلى جهة أخرى. وذلك ما نصت عليه المادة 4/ **ب/ 7 و8** من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني. [1]

الفرع السابع: العلم والمعرفة باي اختراق

الحق في معرفة ما إذا كانت معلوماتهم قد تعرضت للاختراق أو تم الوصول إليها بشكل غير قانوني، يتضمن هذا الحق الحصول على معلومات واضحة حول تفاصيل الاختراق، مثل نوع البيانات المتأثرة، وكيفية حدوث الاختراق، والإجراءات التي اتخذتها المؤسسة للتعامل مع الوضع[2].

عندما يحدث اختراق، يتعين على المؤسسات إبلاغ الأفراد المتأثرين بسرعة، حتى يتمكنوا من اتخاذ الخطوات اللازمة لحماية أنفسهم، مثل تغيير كلمات المرور أو مراقبة حساباتهم. وهذا ما أشارت إليه المادة 4 **/ب/9** من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023.

المطلب الثاني
التزامات المسؤول عن المعالجة

في عصر التكنولوجيا الحديثة، أصبحت البيانات الشخصية أحد الأصول الأكثر قيمة، حيث يتم استخدامها في مختلف المجالات، بدءًا من التسويق وصولًا إلى تحسين الخدمات. ومع تزايد الاعتماد على البيانات، تبرز أهمية حماية هذه البيانات وضمان عدم انتهاك خصوصية الأفراد.

---

(2) المادة 4/ ب/ 7 و8 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني.

(3) جوهر قوادري صامت (2020). الضوابط القانونية لمعالجة البيانات الشخصية الكترونيا، **مجلة الدراسات القانونية المقارنة**، م(6)، ع(2)، ص477.

وهنا يأتي دور المسؤول عن معالجة البيانات الشخصية، الذي يتحمل مسؤولية كبيرة في إدارة هذه البيانات وحمايتها وفقًا للقوانين واللوائح المعمول بها. [1]

تتضمن "التزامات المسؤول عن معالجة البيانات الشخصية مجموعة من الالتزامات الأساسية التي تهدف إلى ضمان سلامة البيانات وخصوصية الأفراد، وتشمل هذه الالتزامات وفق قانون حماية البيانات الشخصية الأردني، حماية البيانات الشخصية والإلتزام بإعلام الشخص المعني بالمعالجة والتزام المسؤول بتعيين مراقب والتزام المسؤول بعدم نقل البيانات" [2].

وبناء على ما تقدم سنتطرق في هذا المطلب لالتزامات المسؤول عن معالجة البيانات الشخصية وفقا لقانون حماية البيانات الشخصية الأردني.

الفرع الاول: التزام المسؤول بحماية البيانات الشخصية

نصت المادة 8 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني [3] على التزام المسؤول عن المعالجة بحماية البيانات الشخصية وجاء النص كما يلي: "

أ- اتخاذ الإجراءات اللازمة الحماية البيانات التي في عهدته وتلك التي سلمت إليه من قبل أي شخص آخر.

ب- اتخاذ التدابير الأمنية والتقنية والتنظيمية التي تكفل حماية البيانات من أي إخلال بأمنها وسلامتها أو أي كشف أو تغيير أو إضافة أو إتلاف أو اجراء غير مصرح به وفقا لتعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية.

---

(2) التهامي، سامح عبد الواحد (2023). ضوابط معالجة البيانات الشخصية: دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والقانون الكويتي، مرجع سابق، ص1.

(3) راشد، طارق جمعه السيد (2019). مرجع سابق، ص231.

(1) المادة 8 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني لسنة 2023.

ج–وضـع الآليات والإجراءات التي تجمع لها المعالجة وتلقي الشـكاوى بخصـوصـها والرد عليها وفقا لأحكام هذا القانون والانظمة والتعليمات الصـــادرة بمقتضـــاه ونشـــرها على الموقع الإلكتروني الخاص به وفي وسائل الإعلام المتاحة.

د– توفير الوسـائل التي من شـأنها تمكين الشـخص المعني من ممارسـة حقوقه وفقا لأحكام هذا القانون.

هـ–تصـحيح البيانات غير الكاملة أو غير الدقيقة ما تبين له عدم صـحتها أو عدم مطابقتها مع الواقع قبل البدء بالمعالجة باسـتثناء البيانات التي جمعت تمنع وقوع الجريمة أو اكتشـافها او ملاحقتها.

و– تمكين الشخص المعني من الاعتراض على المعالجة وسحب الموافقة المسبقة والوصول إلى بياناته وتحديثها، وتوفير الوسائل التي يراها مناسبة لتمكينه من ذلك بطريقة آمنه.

وتلاحظ الباحثة أن النص السابق يضع على عاتق المسؤول عن المعالجة التزامًا كاملا بحماية البيانات الشخصية، سواء كانت في عهدته أو تم تسليمها إليه من قبل طرف آخر، مما يكفل أمان المعلومات التي يتم التعامل معها.

وأيضـا يلتزم المسؤولون بتصـحيح البيانات غير الدقيقة أو غير الكاملة قبل معالجتها، مما يعد خطوة هامة لضـمان صـحة البيانات. إلا أن الباحثة قد تقترح توضـيحًا أكبر حول كيفية التعامل مع البيانات التي قد تكون غير دقيقة لكنها تُجمع لأغراض خاصـــة مثل الوقاية من الجرائم، حيث يستوجب الأمر إلى موازنة بين حماية الأفراد وضمان العدالة في تجميع المعلومات.

وتثني الباحثة على النص المتعلق بإنشـــاء آليات لتلقي الشـــكاوى والرد عليها، حيث أنه يدعم تعزيز الشـــفافية والمســـاءلة، ومن المهم أن تكون هذه الآليات ســـهلة الوصـــول إليها وإيجابية في معالجة القضايا التي قد تنشأ.

الفرع الثاني: التزام المسؤول بإعلام الشخص المعني بالمعالجة

يقع على عاتق المســـؤول بالمعالجة إعلام الشـــخص المعني قبل البدء بالمعالجة خطياً أو الكترونيا بالبيانات التي ســـيتم معالجتها وتاريخ البدء بعملية المعالجة، وإعلامه بالغاية أو الغرض الذي تجري المعالجة من أجله، وأيضـــا إعلامه بالمدة الزمنية للمعالجة على أن لا يتم تمديد هذه المدة إلا بموافقة الشخص المعني وإخباره بالمعالج الذي سيشارك المسؤول في تنفيذ المعالجة [1].

وبناءً على النص الســابق ترى الباحثة أنه بالرغم من أن المبدأ العام ينص على لزوم حصــول المسؤول عن المعالجة على موافقة الشخص المعني، إلا أن هذا قد يثير تساؤلات حول مدى جدوى الموافقة المسـبقة في الحالات التي يكون فيها الشـخص المعني ملزماً لتقديم موافقته بسـبب ظروف معينة، ففي بعض الأوقات، قد يُجبر الأفراد على الموافقة على معالجة بياناتهم الشـــخصـــية بغض النظر عن خياراتهم الأخرى، مما قد يضائل من فاعلية حماية حقوقهم.

الفرع الثالث: التزام المسؤول بتعيين مراقب

لقد نصت المادة 11 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني على التزام المسؤول بتعيين مراقب في حالات محددة وجاء النص كالاتي: " يلتزم المسؤول بعيين المراقب في الحالات التالية:

1- إذا كان العمل الرئيسي للمسؤول معالجة البيانات الشخصية.

2- معالجة البيانات الشخصية الحساسة.

---

(1) المادة (9) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

3- معالجة البيانات لمن لا يتمتع بالأهلية القانونية.

4- معالجة البيانات التي تتضمن معلومات مالية.

5- نقل قواعد البيانات إلى خارج المملكة.

6- أي حالة أخرى يقرر المجلس إلزام المسؤول بتعيين المراقب

وتستنتج الباحثة أن نص المادة 11 ركز على إلزام المسؤول بتعيين مراقب في حالات محددة تتعلق بنوع وحساسية البيانات المعالجة أو نطاق العمل المرتبط بالمعالجة. ولكن هناك بعض الملاحظات التي يمكن أن تثيرها الباحثة حول هذه المادة، أولاً النص يشترط حالات معينة يجب فيها تعيين المراقب، لكن الباحثة قد ترى ضرورة إبراز الحالات التي قد تستدعي تعيين المراقب بشكل أكثر دقة. الفقرة التي تشير إلى "أي حالة أخرى يقرر المجلس" قد تثير الغموض، وقد تكون قابلة للتفسير بطرق مختلفة، مما قد يؤدي إلى تطبيق غير موحد أو استخدام السلطة بشكل مفرط من قبل المجلس ومن الأفضل أن يتم إدراج إرشادات أكثر تحديدًا بشأن الأوضاع التي قد تقتضي تعيين مراقب للبيانات عوضا عن ترك المجال مفتوحًا لتقدير المجلس.

بالإضافة إلى أن الباحثة ترى ضرورة تحديد دقيق لما يدرج تحت مسمى "البيانات الحساسة"، مثل البيانات الصحية أو العرقية والدينية، مع إيضاح ما إذا كانت تشمل أي نوع آخر من المعلومات التي قد تضر بالخصوصية.

الفرع الرابع: التزام المسؤول بعدم نقل البيانات أو تبادلها مع الغير

يلتزم المسؤول بعدم نقل البيانات وتبادلها بين المسؤول وأي شخص آخر بمن فيهم المتلقي إلا بموافقة الشخص المعني ووفقا لشروط معينة، فيجب ان يحقق النقل مصالح مشروعة للمسؤول والمتلقي وأن يتوافر العلم الكافي لدى الشخص المعني بالمتلقي والأغراض التي ستستخدم البيانات

من أجلها، وألا يكون الغرض من النقل التسـويق لمنتجات أو خدمات ما لم يوافق الشـخص المعني على ذلك [1].

كما يقع على عاتق المسؤول الاحتفاظ بسجلات توثق فيها البيانات التي تم نقلها أو تبادلها مع المتلقي والغرض من ذلك وتوثيق موافقات الأشخاص المعنيين على هذا النقل [2].

إلا انه ورد اسـتثناء على ما جاء في الفقرتين أ وب من المادة 14 وهو أنه يجوز نقل البيانات وتبادلها بين الجهات العامة المختصــة كالجهات الأمنية بالقدر الذي يقتضــيه تنفيذ المهام المنوطة بها قانونا [3].

ويلتزم المسؤول والمعالج والمتلقي بضـمان سـلامة وأمن البيانات وتهيئة الوسـائل المناسـبة التي تساعد في اكتشاف وتعاقب حالات الاعتداء على سلامتها وأمنها [4].

ويجب على المسؤول الالتزام بعدم نقل البيانات الي أي شخص خارج المملكة ومن ضمنهم المتلقي إذا كان مستوى الحماية الذي يوفره لتلك البيانات يقل عما تم النص عليه في القانون، واستثناءً على ذلك حالات محددة تم النص عليها في المادة 15/ أ من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني لعام 2023 وجاء النص كالاتي:" أ- لا يجوز نقل البيانات إلى أي شخص خارج المملكة بمن في ذلك المتلقي إذا كان مستوى الحماية الذي يوفره لتلك البيانات يقل عما هو منصوص عليه في هذا القانون باستثناء الحالات التالية :-

---

(2) المادة (14/أ) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.
(3) المادة (14/ب) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.
(4) المادة (14/ج) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.
(1) المادة (14/هـ) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

1- التعاون القضائي الإقليمي أو الدولي بموجب اتفاقيات أو معاهدات دولية نافذة في المملكة.

2- التعاون الدولي أو الإقليمي مع الهيئات أو المنظمات أو الوكالات الدولية أو الإقليمية العاملة في مجال مكافحة الجريمة بأنواعها أو ملاحقة مرتكبيها.

3- تبادل البيانات الطبية الخاصة بالشخص المعني عندما يكون ذلك ضروريا لعلاجه.

4- تبادل البيانات المتعلقة بالأوبئة أو الكوارث الصحية أو ما يمس الصحة العامة في المملكة.

5- موافقة الشخص المعني على النقل بعد إعلامه بعدم توافر مستوى حماية كاف.

6 - العمليات المصرفية وتحويل الأموال الى خارج المملكة.

كما نصت المادة 6 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني الفقرة الأولى منه على شروط المعالجة المشروعة دون الحصول على الموافقة المسبقة وجاء النص كالاتي:" - أ- تعد المعالجة قانونية ومشروعة ويجوز اجراؤها دون الحصول على الموافقة المسبقة أو اعلام الشخص المعني في الحالات التالية:

1- المعالجة التي تتم مباشرة من قبل جهة عامة مختصة بالقدر الذي يقتضيه تنفيذ المهام المنوطة بها وفقاً لاحكام التشريعات النافذة أو من خلال جهات أخرى متعاقد معها على أن يتضمن التعاقد مراعاة كافة الالتزامات والشروط المنصوص عليها في هذا القانون والانظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه.

٢- اذا كانت ضرورية للأغراض الطبية الوقائية أو التشخيص الطبي أو تقديم الرعاية الصحية من قبل المرخص له بمزاولة أي من المهن الطبية .

3- إذا كانت ضرورية لحماية حياة الشخص المعني أو لحماية مصالحه الحيوية.

٤- إذا كانت ضرورية لمنع جريمة أو لكشفها من قبل جهة مختصة أو لملاحقة الجرائم المرتكبة

5- إذا كانت مطلوبة أو مصرحا بها بموجب أي من التشريعات أو تنفيذا لها أو بقرار من المحكمة المختصة.

٦ - اذا كانت مطلوبة لأغراض قيام الجهات الخاضعة لرقابة واشراف البنك المركزي الاردني بأعمالها وفقا لما يقرره البنك المركزي الاردني بما في ذلك نقل وتبادل البيانات داخل المملكة أو خارجها.

7- المعالجة التي تتم وفقاً لأحكام النظام الصادر بمقتضى أحكام هذا القانون.

8- إذا كانت ضرورية لأغراض البحث العلمي أو التاريخي شريطة ان لا يكون الغرض منها اتخاذ أي قرار أو اجراء بشأن شخص محدد.

9- اذا كانت ضرورية لأغراض إحصائية أو لمتطلبات الأمن الوطني أو لتحقيق المصلحة العامة.

١٠- إذا كان محل المعالجة بيانات متاحة للجمهور من الشخص المعني.

كما نص القانون على عدم الاحتفاظ بالبيانات عند الانتهاء من غرض المعالجة وذلك إشارة اليه الفقرة الثانية من المادة السابقة حيث نصت على أنه :" لا يجوز الاحتفاظ بالبيانات التي تمت

معالجتها بعد انتهاء الغرض من المعالجة ما لم تنص التشريعات على خلاف ذلك. وفقا لأحكام القانون".

وبالمحصـــلة تجد الباحثة أن المســؤول عن معالجة البيانات الشــخصـــية يتحمل التزامًا كبيرًا لحماية هذه البيانات، ويعتبر هذا الالتزام جزءًا أساسيًا من المسؤولية القانونية حسب قانون حماية البيانات الشخصية الأردني، حيث يتطلب ذلك تقيد المعالج بمجموعة من الالتزامات لضمان سلامة البيانات الشخصية وخصوصية الأفراد، وتمثلت هذه الالتزامات بحماية البيانات الشخصية والالتزام بإعلام الشخص المعني بالمعالجة والتزام المسؤول بتعيين مراقب والتزام المسؤول بعدم نقل البيانات.

الفصل الرابع
الحماية المدنية للبيانات الشخصية

يشـهد العالم في الوقت الراهن ثورة رقمية غير مسـبوقة، حيث أصـبحت البيانات الشـخصـية جزءًا أسـاسـيًا من الأنشـطة اليومية على مسـتوى الأفراد والمنظمات، هذه البيانات، التي تشـمل معلومات حساسة مثل الأسماء، العناوين، أرقام الهواتف، والبريد الإلكتروني، تُجمع وتُخزن وتُعالج في أنظمة رقمية على نطاق واسـع. ومع تزايد الاعتماد على هذه البيانات في مجالات متعددة مثل التجارة الإلكترونية، والخدمات المصـرفية، والرعاية الصـحية، أصـبحت حماية البيانات الشـخصـية ضرورة قصوى لضمان حقوق الأفراد في خصوصيتهم وحمايتهم من المخاطر التي يواجهها. [1]

ومع ذلك، لا يخلو هذا الانتشـار الواسـع للبيانات الشـخصـية من تحديات كبيرة، أبرزها الانتهاكات التي قد تتعرض لها هذه البيانات، سـواء من خلال التسـريب غير المصـرح به، أو الاسـتخدام السـيئ، أو الوصـول إليها من قبل أطراف غير مخولة له. هذه الانتهاكات تؤدي إلى مساس مباشر بحقوق الأفراد في الخصوصية، وقد تُسبب لهم أضرارًا نفسية، اجتماعية، واقتصادية، والحق في البيانات الشـخصـية له طبيعة خاصـة من جهة المسـؤولية القانونية فهو حق مسـتقل ولصيق بالشخصية مما يستوجب تشديد الحماية والمساءلة القانونية عن أي تعد على تلك البيانات والحقوق المرتبطة بها. [2]

---

(2) شلوح، ميرة، وبشيري، كهينة (2020). **المسؤولية المدنية عن انتهاك حق الخصوصية في المجال الرقمي** [رسالة ماجستير]. جامعة بجاية، ص17.

(3) أبو الحسن، احمد عبد العزيز (2023). الطبيعة الخاصة لبعض الجهات كمتحكمين في البيانات الشخصية اثناء تحولهم الرقمي. **مجلة القانون والتكنولوجيا –كلية القانون بالجامعة البريطانية**، مج(2)، ع(3)، ص494.

حيث تلعب المسؤولية التقصيرية دورا حاسما في تحديد المساءلة عن الأضرار الناجمة عن معالجة البيانات الشخصية، وتوسيع نطاق المساءلة وتعزيز وضع المتضررين، مما يؤدي إلى تعويض لا مفر منه بغض النظر عن عناصر المسؤولية الأخرى [1]. والمسؤولية التقصيرية هي: "فعل ضار مخالف لالتزام قانوني" [2]، والأصل أنها تأسست على فعل ضار وفقا لنص المادة 265 من القانون المدني الأردني".

اما فيما يخص المسؤولية العقدية فهي الصورة الأخرى للمسؤولية المدنية وستقوم الباحثة بذكرها بإيجاز ، حيث تشترك المسؤولية التقصيرية والعقدية في الأركان فكلاهما يتحقق بتحقق الخطأ والضرر والعلاقة السببية التي تربط الخطا بالضرر والاختلاف يكون في منشأ الحطأ الذي يكون في المسؤولية العقدية وهو خطا تعاقدي ناشئ عن مخالفة أحكام العقد والتزاماتهوالتعويض في المسؤولية العقدية و يستند إلى نص المادة 363 من القانون المدني الأردني على انه:" اذا لم يكن الضمان مقدرا في القانون او في العقد فالمحكمة تقدره بما يساوي الضرر الواقع فعلا حين وقوعه".

وبالتالي بموجب النص السابق فإنه يجوز للأطراف المتعاقدين أن يتفقوا بموجب العقد المبرم بينهما على مقدار التعويض، وعند إسقاط موضوع مسؤولية المعالج على المسؤولية العقدية، يتضح أن العلاقة بين صاحب البيانات الشخصية ومعالج البيانات الشخصية تخضع في هذه الحالة للاتفاق أو العقد المبرم بينهما. هذا العقد يحدد الشروط والالتزامات التي يجب على الطرفين الالتزام بها، ويحدد أيضًا المسؤوليات المتعلقة بحماية البيانات الشخصية وكيفية معالجتها.

---

(2) سعيد السيد قنديل، 2014، ص71 وص 75، ص127.

(1) عصمت، عبد المجيد بكر (2016). **المسؤولية التقصيرية في القوانين المدنية العربية (ط.1)**. مكتبة زين الحقوقية والأدبية، بيروت، ص28.

في السياق العقدي، يُعد المعالج مسؤولًا عن تنفيذ الإجراءات الأمنية والاحتياطات المطلوبة لحماية البيانات الشخصية وفقًا لما تم الاتفاق عليه في العقد. كما يتعين على المعالج ضمان معالجة البيانات وفقًا للتعليمات التي يتلقاها من صاحب البيانات وأنه لا يستخدم هذه البيانات لأغراض غير موثوقة أو خارج نطاق الاتفاق، أما الحديث في هذا الفصل سيكون حول المسؤولية عن الفعل الضار الناتجة عن انتهاك البيانات الشخصية.

يتناول هذا الفصـل المسـؤولية المدنية المترتبة على انتهاك البيانات الشـخصـية وبناء على ما ذكر تم تقسيم هذا الفصل الى مبحثين كما يلي:

المبحث الاول: المسؤولية عن الفعل الضار الناتجة عن انتهاك البيانات الشخصية.

المبحث الثاني: الأثر المترتب على تحقق المســـؤولية المدنية الناتجة عن انتهاك البيانات الشخصية

المبحث الأول

المسؤولية عن الفعل الضار الناتجة عن انتهاك البيانات الشخصية

تعتبر البيانات الشخصية من الأصول الرقمية التي تشهد اهتمامًا متزايدًا في العصر الحديث، وذلك بسبب التحولات التكنولوجية السريعة واستخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي بشكل واسع، حيث أصبح من الضروري أن تتم معالجة هذه البيانات بطريقة تحترم حقوق الأفراد وتحفظ خصوصيتهم، وفي حال حدوث انتهاك لهذه الحقوق، قد تنشأ هذه المسؤولية عن المعالجة غير الصحيحة أو غير المشروعة لهذه البيانات. (1)

وأساسها يكون نابعاً من الضرر الذي يتسبب به المُقصر للغير ويتمثل الأساس القانوني للمسؤولية عن الفعل الضار فيما نصت عليه المادة 256 من القانون المدني الأردني على أنه: " كل اضرار بالغير يلزم فاعله ولو غير مميز بضمان الضرر". (2)

وتتعلق المسؤولية التقصيرية في هذا المبحث بالآثار القانونية المترتبة على الأضرار التي قد تنجم عن معالجة البيانات الشخصية بشكل غير صحيح أو غير قانوني، ويمكن أن تشمل هذه الأضرار تعرض الأفراد لفقدان الخصوصية، أو سرقة الهوية، أو التلاعب بالبيانات الشخصية. وتأتي المسؤولية التقصيرية هنا لتحديد مدى التقصير الذي وقع من المعالج للبيانات والأضرار الناتجة عن ذلك، وبالتالي تحديد الإجراءات القانونية اللازمة للحد من هذه الأضرار وتعويض الأفراد المتضررين. (3)

---

(2) المعداوي، محمد احمد، حماية الخصوصية المعلوماتية للمستخدم، مرجع سابق، ص1934.

(3) الطراونة، عاصم عوض (2009). **تعويض الضرر المادي في القانون المدني الأردني** [رسالة ماجستير]. جامعة مؤتة، الأردن، ص7.

(1) القطب، محمد، مرجع سابق، ص892.

وبالتالي يجب أن تتم معالجة البيانات الشخصية وفقًا لأطر قانونية وتنظيمية واضحة، سواء كانت محلية أو دولية، تضمن حماية الأفراد وتكفل محاسبة المسؤولين عن المعالجة غير القانونية أو غير الآمنة

ومن خلال مفهوم المسؤولية التقصيرية، يمكن تحديد الجهة المسؤولة عن الأضرار الناجمة عن معالجة البيانات الشخصية بشكل غير صحيح ، تنطوي هذه المسؤولية على إلتزام الأطراف التي تعالج البيانات باتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على أمان البيانات وحمايتها من المخاطر المحتملة[1]. في حالة حدوث الأضرار بسبب الإهمال أو التقصير من قبل المسؤولين عن المعالجة، يمكن للأفراد المتضررين المطالبة بالتعويض وفقًا للقوانين المعمول بها في هذا المجال.

وبناء على ما ذكر تم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين على النحو الاتي:

المطلب الاول: اركان المسؤولية عن الفعل الضار.

المطلب الثاني: أنواع الانتهاكات التي تقع على البيانات الشخصية التي تؤدي إلى المسؤولية التقصيرية.

(1) استنادا لنص المادة 256 من القانون المدني الأردني.

المطلب الأول
اركان المسؤولية عن الفعل الضار

إن المسؤولية عن الفعل الضار هي المسؤولية القانونية التي تترتب على الشخص بسبب فعل غير قانوني أو إهمال يفضي إلى وقوع ضرر للآخرين، هذه المسؤولية تتطلب توافر عدة أركان رئيسية لتطبيقها [1].

فيجب أولا أن يقع الفعل الضار وهو الركن الاول من أركان المسؤولية وهو أي تصرف من الشخص يؤدي إلى إلحاق الضرر بالآخرين سواء كان عن عمد أو بسبب الإهمال، هذا الفعل قد يكون سلوكًا إيجابيًا أو سلبياً، مثل الامتناع عن اتخاذ تدابير كان من الواجب إجرائها [2].

ومن ثم الركن الثاني المتمثل بحدوث الضرر الفعلي نتيجة للفعل الضار، ويلزم أن يكون الضرر ملحوظًا ويمكن قياسه سواء كان ماديًا (مثل التدمير المادي للممتلكات) أو معنويًا وهو الضرر الذي يمس مشاعر الفرد ومكانته الاجتماعية وهو المساس بمصلحة او حق غير مالي [3].

وتستوجب المسؤولية التقصيرية أن يكون هناك علاقة سببية وهي الركن الثالث حيث يجب أن يكون هناك علاقة سببية بين الفعل الضار والضرر الذي وقع، أي أن الفعل هو السبب المباشر للضرر الذي لحق بالمتضرر، إذا كان الضرر قد نشأ عن سبب آخر غير الفعل الضار، فلا تتحقق المسؤولية التقصيرية [4].

---

(2) عبد الكريم، صالح عبد الكريم، وصلاح الدين، الند (2024). الحق في النسيان الرقمي والمسؤولية التقصيرية الناجمة عن انتهاكه. **مجلة الحقوق**، ع(3)، ص381.

(3) عليان، رياض محمود احمد (2011). **التعويض القضائي عن الفعل الضار في القانون المدني الأردني** [رسالة ماجستير]. جامعة جرش، الأردن، ص44.

(4) العدوي، جلال علي (1977). **أصول الالتزامات مصادر الالتزام**. منشأة المعارف، الإسكندرية، ص425.

(5) الشوابكة، محمد كامل مسلم (2014). **الفعل الضار في المسؤولية التقصيرية** [رسالة ماجستير]. جامعة مؤته، الأردن، ص78.

وبالتالي فإن المسـؤولية عن الفعل الضـار تتحقق عندما يقوم شـخص ما بفعل غير مشـروع يسـبب ضـررًا للآخرين، ويكون هناك علاقة سـببية بين الفعل والضـرر، ويثبت أن الفعل ناجم عن تقصـير أو إهمال من الشـخص المسـؤول. ففي حالة توافر هذه الأركان يمكن أن يتحمل الشـخص المسؤولية عن الفعل الضار ويجبر على تعويض المتضرر عن الأضرار التي لحقت به. [1]

وبناءً على ما سبق، تم تقسيم هذا المطلب الى ما يلي:

الفرع الاول: الفعل الضار.

الفرع الثاني: حدوث ضرر فعلي.

الفرع الثالث: العلاقة السببية بين الفعل الضار وحدوث الضرر.

الفرع الاول: الفعل الضار

في إطار المسؤولية عن الفعل الضـار الذي يقع على البيانات الشـخصـية، يُعد الفعل الضـار من الركائز الأسـاسـية التي تقوم عليها هذه المسـؤولية، ويعرف الفعل الضـار بأنه: " الإخلال بمصلحه مشروعه للشخص [2].

ويشير الفعل الضار هنا إلى أي تصرف من المعالج يؤدي إلى إلحاق الضرر بالآخرين نتيجة الإهمال أو التقصير في معالجة البيانات الشخصية. عندما تتم معالجة البيانات الشخصية بشكل غير قانوني أو غير آمن، قد يرتكب المعالج فعلًا ضـارًا، يتمثل في انتهاك حقوق الأفراد المتعلقة بهذه البيانات، كان يقوم بالافصاح عن هذه البيانات لاشخاص ليس نخول لهم الاطلاع عليها. [3]

---

(2) القطب، محمد (2018). الحماية المدنية للمعلومات الشخصية، العدد 67، **مجلة جامعة المنصورة**، مصر، ص892.

(3) الاهواني، حسام الدين كامل (د.ت). الاتجاهات الحديثة في مجال تعويض الأضرار الناشئة عن العمل غير المشروع. **مجله الحقوق، جامعة الكويت**، ع(1)، ص165.

(1) شلواح ميرة، بشيري كهينة، مرجع سابق، ص4.

وبالتالي الفعل الضار الناتج عن معالجة البيانات الشخصية يمكن أن يمتد ليتضمن الكثير من الأضرار المتفاوتة التي تؤثر على الأفراد، ومن بين هذه الأضرار أن الأفراد قد يستشعرون بفقدان الخصوصية إذا تم جمع بياناتهم أو استعمالها بطريقة غير قانونية بدون موافقتهم. كما أن الانتهاكات الأمنية مثل التسريب أو الاختراق يمكن أن تعرض الأشخاص لمخاطر جسيمة، بما في ذلك الاستغلال المالي أو الشخصي. إضافة على ذلك، قد تفضي معالجة البيانات الشخصية بطريقة غير قانونية أو غير آمنة وقد تتسبب هذه الأفعال أيضًا في تضرر العلاقات الشخصية أو المهنية، حيث يمكن أن تتكشف معلومات حساسة تؤثر على حياة الأفراد بشكل سلبي، ومثال على ذلك انه من حق المريض أن يقرر متى وكيف والى أي مدى يمكن للاخرين الوصول الى بياناته الصحية ومن حقه أن يتم المحافظة على بياناته المرضية ولا ان يتم مشاركتها إلا مع من يحتاجون اليها لتوفير الرعاية الطبية اللازمة ومثلا اذا كان سيتم استخدامها لأغراض بحثية يجب على الباحثين اخذ موافقته الصريحة ودون الكشف عن هويته لإجراء البحث [1].

الفرع الثاني: حدوث ضرر فعلي

يعد الضرر الفعلي أحد اركان المسؤولية التقصيرية ولكي يكون محلا للتعويض يجب أن يكون ضررا واقعا بمعنى أن يكون الضرر قد وقع فعلا أو من الموكد وقوعه في المستقبل أما الضرر المحتمل فلا تعويض عليه. [2]

وفي إطار معالجة البيانات الشخصية من قبل المعالج، يعتبر "حدوث الضرر الفعلي" عنصرًا حيويًا لتحديد المسؤولية القانونية، المعالج هو الجهة أو الفرد الذي يتولى معالجة البيانات الشخصية

---

(2) المصري، حسين حسني (2022). الخصوصية الطبية الرقمية للمرضى في ظل تفشي جائحة كورونا. **مجلة جامعة الامارات للبحوث القانونية**، ع(92)، ص34.

(3) عليان، رياض محمود احمد (2011). مرجع سابق، ص60.

نيابة عن المتحكم الذي يحدد الأهداف وطرق المعالجة. إذا تم معالجة البيانات الشـخصـية بطريقة غير قانونية أو أسفرت عن ضرر للفرد، يتعين حينها تحديد الضرر الفعلي وبما أن الضرر من أهم اركان المسـؤولية التقصـيرية فلا يكفي مجرد قيام بفعل الضـرر فلا بد من ان ينجم عن هذه الفعل الضرر ضررا فعليا [1]. هذا الضرر قد يكون ماديًا، كما في حالة الخسائر المالية نتيجة لسرقة أو استغلال البيانات، أو معنويًا مثل الأضـرار النفسـية أو تضـرر السـمعة بسـبب تسـريب البيانات أو استخدامها بشكل غير مشروع. كما قد يتضمن الضرر فقدان البيانات أو الوصول غير المصرح به إليها، مما قد يعرض الأفراد لمخاطر تتعلق بالخصوصية والأمان، فاذا كانت المعالجة غير القانونية للبيانات أدت إلى حدوث ضـرر فعلي، فقد يتحمل المعالج المسؤولية ويجب عليه تعويض الأضـرار الناجمة، فمثلا البيانات الجينية بيانات في غاية الحســاســية والتي تؤدي للتمييز بين الناس ولذلك يجب أن تتمتع بحماية قانونية خاصة [2].

ولا بد من الإشــارة إلى أن المشــرع الأردني في قانون حماية البيانات الشــخصــية لم يعرف البيانات الجينية وإنما فقط اكتفى بذكرها في تعريف البيانات الحســاســة وعلى المشــرع أن يتبنى تعريف البيانات الجينية الذي ورد في اللائحة الأوربية التي عرفتها بانها: " البيانات الشــخصــية المتعلقة بالخصــائص الوراثية الموروثة او المكتسـبة لشـخص طبيعي والتي تعطي معلومات فريدة عن علم وظائف الأعضـاء او صـحة ذلك الشـخص الطبيعي والتي تنتج على وجه الخصـوص من

(2) فراج، أسماء عبد الخالق (2023). المسؤولية المدنية عن اضرار النشر الالكتروني للصورة الشخصية في النظام السعودي. **مجلة المفكر**، مج(18)، ع(1). ص52.

(3) راشد، طارق جمعة السيد (د.ت). الحماية القانونية للحق في خصوصية البيانات الجينية: دراسة تحليلية مقارنة. **المجلة القانونية**، ص3910.

تحليل عينة حيوية من الشخص الطبيعي المعني" [1]، ويتضح من التعريف السابق درجة حساسية هذه البيانات، وما يترتب من ضرر كبير لو تم الكشف عنها اثناء عملية معالجتها او عدم حمايتها بشكل كافي.

الفرع الثالث: العلاقة السببية بين الفعل الضار وحدوث الضرر

العلاقة السببية بين الفعل الضار وحدوث الضرر تعد من الأسس الرئيسية في تحديد المسؤولية القانونية، ويقصد بها: " وجود علاقة مباشرة بين الخطأ الذي ارتكبه المسؤول والضرر الذي أصاب المضـــرور فلا يكفي لقيام المســؤولية أيا كانت طبيعتها وقوع خطا من شــخص وحدوث ضــرر لشخص آخر، بل لا بد أن يكون الخطأ هو الذي سبب الضرر، إذ أن علاقة السببية تعتبر ركناً مستقلاً عن الخطأ والضرر" [2].

هذه العلاقة تبين ما إذا كان الفعل الذي قام به الشخص هو السبب المباشر لحدوث الضرر الذي لحق بالآخرين، المسؤولية القانونية لا تقوم إلا إذا كان هناك ارتباط بين الفعل الضار والضرر الذي حدث، ويجب أن يتم إثبات أن الفعل الضار هو الذي تسبب بشكل مباشر في وقوع الضرر العلاقة السببية تتنوع بين السبب المباشر وغير المباشر [3]، ففي الحالة المباشرة يحدث الضرر نتيجة مباشرة للفعل الضار كما في إتلاف الممتلكات، بينما في الحالة غير المباشرة قد يكون الفعل الضار قد أسهم في وقوع الضرر من خلال سلسلة من الأحداث. تلعب العلاقة السببية دورًا كبيرًا في إثبات المسؤولية عن الأضرار التي لحقت بالآخرين، فلا يمكن تحميل الشخص المسؤولية إلا

---

(2) اللائحة العامة لحماية البيانات | GDPR مركز البحوث والدراسات متعدد التخصصات:تمت الزيارة 2024/12/29، يوم الاحد، الساعة 5م.

(3) السنهوري، عبد الرازق (د.ت). **الوسيط، نظرية الالتزام، ج 2، مجلد 2**، ص1264.

(4) الجمال، مصطفى محمد (1985). **مصادر الالتزام** (ط.1). دار الفتح للطباعة والنشر، الإسكندرية، ص59.

إذا تم إثبات أن فعله كان هو السبب في حدوث الضرر. كما أنها تساهم في تحديد نوع الأضرار التي يمكن المطالبة بتعويضها، حيث أن الأضرار التي لا يمكن ربطها مباشرة بالفعل الضار قد لا تكون قابلة للتعويض [1].

وفي هذا السياق نطرح مثالا على تحقق الرابطة السببية بين الفعل الضار الذي يتمثل بعدم تأمين البيانات أو محوها بشكل صحيح، من قبل المعالج مما يؤدي الى ضرر فعلي يتمثل بسرقة أو تسريب البيانات كالبيانات البنكية للفرد مما يعرضه لخسارة مالية او تسريب بيانات حساسة له مما يشكل له ضرر يمس حياته الخاصة ومن ثم يتضرر نفسيا جراء ذلك التسريب، فهنا أرى تحقق الرابطة السببية بين الفعل الضار الذي تسبب به المعالج وحدوث ضرر فعليا للفرد، وبالتالي قيام المسؤولية التقصيرية بحق المعالج وذلك وفقا لقواعد القانون المدني الأردني وقيام الضرر الموجب للتعويض استنادا لنص المادة 265 من القانون المدني الأردني.

(1) فرج، توفيق حسن (1986). **النظرية العامة للالتزام** (ط.3). الدار الجامعية، الإسكندرية، ص395.

المطلب الثاني
أنواع الانتهاكات التي تقع على البيانات الشخصية التي تؤدي إلى المسؤولية التقصيرية

قد تحدث العديد من الانتهاكات اثناء معالجة البيانات الشخصية التي تنجم عنها المسؤولية التقصيرية، فعندما يسبب المعالج أو المتحكم في البيانات ضررًا للأفراد نتيجة لإساءة استخدام بياناتهم الشخصية أو عدم الالتزام بالقوانين الخاصة بحمايتها، فقد يترتب على ذلك تحميله المسؤولية القانونية [1]، وفيما يلي أبرز أنواع الانتهاكات التي قد تؤدي إلى المسؤولية التقصيرية في معالجة البيانات الشخصية، كجمع البيانات دون موافقة صريحة وبالتالي إذا قام المتحكم في البيانات بجمع أو معالجة البيانات الشخصية دون الحصول على موافقة صريحة وواضحة من الأفراد المعنيين، يُعتبر ذلك انتهاكًا مخالف للقانون وما ورد في قانون حماية البيانات الشخصية الأردني للحقوق الشخصية نص المادة 4 /أ التي نصت على أنه لا يجوز معالجة بيانات الشخص إلا بعد اخذ الموافقة المسبقة. [2]

وأن يقوم المعالج بمعالجة البيانات الشخصية لأغراض لم يتم تحديدها مسبقًا أو لأغراض غير قانونية، فإن ذلك يشكل انتهاكًا ومخالفة لقانون حماية البيانات الشخصية الأردني الذي نص في المادة 4 منه على بان تكون المعالجة لأغراض محددة في نطاق معين، ويتجسد انتهاك البيانات الشخصية أيضا بفشل المعالج أو المتحكم بالتزام يقع على عاتقه في اتخاذ التدابير الأمنية المناسبة

(2) القطب، محمد، الحماية المدنية للمعلومات الشخصية في مواجهه الثورة التكنولوجية، مرجع سابق، ص824.
(3) نص المادة 4/أ من قانون البيانات الشخصية الأردني رقم 24 لسنة 2023.

لحماية البيانات الشخصية من الوصول غير المصرح به أو من التسريب أو السرقة [1] وذلك يؤدي إلى المسؤولية التقصيرية، حيث يمكن أن يتسبب ذلك في ضرر للأفراد.

وتشمل هذه الانتهاكات عدم تمكين الأفراد من حقوقهم القانونية بموجب قوانين حماية البيانات، مثل الحق في الوصـول إلى البيانات الشـخصـية، حق التصـحيح، حق الحذف، أو حق الاعتراض على المعالجة. الإخلال بهذه الحقوق قد يؤدي إلى مسؤولية قانونية. [2]

وعدم التزام المعالج بمحو البيانات بعد انقضاء مدة المعالجة يعد انتهاكًا قانونيًا. بموجب قانون حماية البيانات الشـخصـية، يتعين على المعالجين للبيانات أن يتخذوا الإجراءات اللازمة للتأكد من حذف البيانات الشـخصـية بمجرد أن تنتهي معالجتها. إذا لم يتم محو البيانات بعد انقضـاء مدة المعالجة، يعرض المعالج للمسـؤولية القانونية، وفقا لنص المادة 12 من قانون حماية البيانات الشـخصـية الأردني لسـنة 2023. وإضـافة إلى ذلك، فإن اسـتمرار الاحتفاظ بالبيانات بشـكل غير ضـروري يعرض الأفراد لخطر انتهاك خصـوصـيتهم وأمنهم، وهو ما يعزز الحاجة إلى الامتثال لمتطلبات محو البيانات بعد انقضاء المدة المقررة. [3]

وبالتالي فإن كل هذه الانتهاكات تؤدي إلى المسـائلة عن الفعل الضـار، حيث يترتب على المعالج تعويض الأضـرار الناجمة عن هذه الانتهاكات. في حالات معينة، قد تفرض السـلطات المختصـة مثل هيئة حماية البيانات في الأردن أو هيئات حماية البيانات في الاتحاد الأوروبي غرامات مالية كبيرة أو تتخذ إجراءات قانونية ضد الأطراف المخالفة، وذلك وفقا لنص المادة 21/ج والتي نصـت على انه: " لا يحول اتخاذ أي من الإجراءات المنصـوص عليها في الفقرة أ من هذه

(2) المادة (8) قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.
(3) المادة (4) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.
(4) المادة 12 من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

المادة دون حق المتضـــرر من إقامة دعوى التعويض المدني عن الاضـــرار التي لحقت به نتيجة مخالفة احكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه" [1].

وبالمحصـلة ترى الباحثة أن البيانات الشـخصـية للأفراد قد تتعرض للعديد من الانتهاكات التي تلحق الضـرر المادي والمعنوي بالأفراد، وذلك من شـانه أن يحقق قيام المسـؤولية التقصـيرية بحق المسـؤول عن عملية المعالجة (المعالج)، وذلك بالاسـتناد الى نص المادة 256 من القانون المدني الأردني.

(1) المادة (21) من قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

المبحث الثاني

الأثر المترتب على تحقق المسؤولية المدنية الناتجة عن انتهاك البيانات الشخصية

تحقق المسؤولية المدنية في التشريع الأردني، كما في العديد من الأنظمة القانونية، ضمن مجموعة من النتائج التي تهدف إلى تعويض الأضرار الناجمة عن الأفعال التي تسببت في ضرر للآخرين حيث يلزم الشخص المتسبب بالضرر بالتعويض [1]. إذا تم إثبات المسؤولية المدنية نتيجة لانتهاك البيانات الشخصية أو أي فعل ضار آخر، فإن الأثر الرئيسي يكون تحميل الشخص المسؤول بتعويض الأضرار التي لحقت بالمتضرر استنادا لقواعد القانون المدني الأردني. [2]

ويتمثل الأثر الأساسي في التعويض المالي، حيث يحق للمتضرر المطالبة بتعويض الأضرار المادية أو المعنوية التي تعرض لها [3]، وعندما يقوم المتضرر بإثبات الضرر يكون من حقه الحصول على التعويض ويكون حقا ناشئا من وقت حصول الضرر [4]، ففي حالة انتهاك البيانات الشخصية، قد تشمل الأضرار المالية خسائر ناتجة عن استخدام غير قانوني للبيانات الشخصية. أما الأضرار المعنوية فتشمل الأذى النفسي أو التوتر الذي قد يصيب الأفراد نتيجة لانتهاك خصوصية بياناتهم الشخصية وذلك استنادا للمسؤولية التقصيرية عن الفعل الضار في القانون المدني الأردني. [5]

وبناء على ما تقدم تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو الاتي:

المطلب الاول: التعويض عن الضرر.

المطلب الثاني: تقدير التعويض.

---

(2) نص المادة (265) من القانون المدني الأردني.

(3) المادة 256 من القانون المدني الأردني.

(4) محمد حسين منصور (2009). **المسؤولية الإلكترونية**. دار الجامعة الجديد، الإسكندرية، ص332.

(5) السنهوري، عبد الرزاق (د.ت). **الوسيط، في شرح القانون المدني، نظرية الالتزام**. جذ، دار احياء التراث العربي، بيروت، ص 556.

(6) استنادا لنص المادة 256 من القانون المدني الأردني.

المطلب الأول

التعويض عن الضرر

تعويض الأضـــرار في إطار المســؤولية المدنية في التشــريع الأردني يمكن أن يكون في عدة صــور وفقًا لطبيعة الضــرر الذي وقع على الشــخص المتضــرر، هذه الصــور تتنوع بين تعويض مادي ومعنوي، ويختلف حسب نوع الانتهاك أو الضرر الذي تعرض له الأفراد[1] .فالمسؤولية تقوم على تعويض الضرر الناجم عن اخلال بالتزام مقرر في ذمة المسؤول [2].

وذلك ما قضـــت به محكمة التمييز الأردنية في قرار لها بأنه: " "يســتفاد من المادتين (256) و(257) من القانون المدني الأردني أن الفعل الذي ينتج عنه ضرر يلزم فاعله بالتعويض لأنه يلزم فقط بإثبات توافر الضــرر دون الخطأ المفترض والمتمثل بعد أخذ الاحتياطات اللازمة عند تركيبهم لفلتر فيه عيب مصــنعي يســهل كشــفه من المختص بتركيبه وبذلك فإن ما توصــلت إليه المحكمة بقرارها المستأنف بعد توافر المسؤولية التقصيرية القائمة على ثبوت وقوع الخطأ والضـرر والعلاقة الســـببية بينهما وبالنتيجة رد الدعوى، فان ذلك مخالف لأحكام القانون المدني الأردني الذي أخذ بالنظرية الموضوعية للفعل الضار التي تقوم على افتراض الخطأ ويلزم لإثباتها توافر الضـرر دون الخطأ وذلك لأن الحاق الضـــرر بالغير بطريق لمباشـــرة يعد فعلا محظورا لذاته تقوم به وحدة مسؤولية الفاعل لأنه يمثل اعتداء على حق الغير وماله، مما يترتب على ذلك أحقية الجهة المدعية بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بها بمواجهة المدعى عليهما" [3].

---

(2) القطب، محمد (2018). الحماية المدنية للمعلومات الشخصية في مواجهة الثورة التكنولوجية في مواجهة الثورة التكنولوجية لوسائل الاتصال والتواصل، ع(67)، ص908.

(3) الأسدي، علب عبد العالي، وكاظم، فاطمة عيسى (2021). المسؤولية التقصيرية لمورد المعلومات الإلكترونية غير الصحيحة: دراسة مقارنة. **مجلة دراسات البصرة**، ع(40)، ص142.

(4) قرار محكمة التمييز الأردنية الخماسية رقم (2010/263) فصل 2010/7/13.

والضرر نوعان مادي ومعنوي، فالضرر المادي وهو ما يصيب الذمة المالية فيسبب لصاحبها خسارة مالية ويشمل الأضرار التي تصيب الشخص في سلامة جسمه [1]، والضرر المادي الموجب للتعويض يتمثل في عنصـــرين وردا في "المادة (266) من القانون المدني الأردني التي جاء فيها: يقدر الضمان في جميع الأحوال بقدر ما لحق المضرور من ضرر وما فاته من كسب بشرط أن يكون ذلك نتيجة طبيعية للفعل الضار". [2]

ومما سبق يستخلص أن للضرر المادي صورتين: الصورة الأولى: فهي صورة الأضرار الناشـــئة عن الاعتداء على مال من ذلك غصـــب شـــيء أو إتلافه أو إنقاص قيمته أو منفعته، والصورة الثانية فهي صورة الأضرار المادية للاعتداء على الكيان المادي للشخص، أما الضرر المعنوي أو الأدبي وهو الضرر الذي لا يصيب الذمة المالية وانما يسبب الما نفسيا ومعنويا، لما ينطوي عليه بمساس بشعور الانسان وعواطفه او شرفه أو عرضه أو كرامته او سمعته ومركزه الاجتماعي [3]. يتضمن هذا النوع من التعويض تعويض الأضرار التي يصعب قياسها بالأرقام، مثل الإحراج أو الخوف من الاستخدام السيئ للبيانات الشخصية [4].

وبالتالي ترى الباحثة بأن اسقاط الضرر المادي على انتهاك البيانات الشخصية من قبل معالج البيانات الشخصية للأفراد فان تعويض الضرر المادي يتمثل بالتعويض عن الخسائر التي تكبدها المعالج بسبب سوء استخدام بياناته الشخصية مثل الاحتيال أو سرقة الأموال. كما قد يشمل

---

(2) مساعدة، نائل (2005). الضرر في الفعل الضار وفقا للقانون الأردني: دراسة مقارنة. **مجلة المناره**، مج(12)، ع(3)، ص2.

(3) نص المادة 266 من القانون المدني الأردني.

(4) مساعدة، نائل (2005). مرجع سابق، ص9.

(1) الامي، زينب ستار (د.ت). الحماية المدنية للبيانات الشخصية عبر الإنترنت. **مجلة ميسان لدراسات القانونية**، مج(1)، ع(5)، ص164.

تعويض الأضرار التي قد تنشأ عن تضرر سمعة الشخص بسبب تسريب بياناته الشخصية، والذي يتمثل بالتعويض عن الأضرار النفسية أو المعنوية التي تعرض لها الشخص نتيجة الفعل الضار، ففي حالات انتهاك البيانات الشخصية، قد يتضمن التعويض المعنوي الأذى النفسي أو التوتر الناتج عن معرفة أن معلومات حساسة تم تسريبها أو استخدامها بشكل غير قانوني.

المطلب الثاني
تقدير التعويض

مع اثبات قيام المسؤولية التقصيرية بحق المدعى عليه فيكون حينها ملزما بتعويض الشخص المضرور عما أصابه من ضرر ويكون ذلك من خلال تقدير التعويض، فتقدير التعويض في المسؤولية المدنية هو عملية تحديد مقدار التعويض الذي يجب أن يُمنح للمتضرر نتيجة الفعل الضار الذي تعرض له. يعتمد تقدير التعويض على مجموعة من العوامل التي تهدف إلى تعويض الأضرار التي لحقت بالشخص المتضرر بطريقة عادلة [1]. والتعويض أما يكون للضرر المادي أو الضرر المعنوي أو الاثنين معا وذلك ما قضت به محكمه التمييز الأردنية في حكمها رقم 1500 لسنة 2002 بما يلي: "من المقرر بحكم المادتين (266، 267) من القانون المدني الأردني ان مسؤولية الضمان عن الفعل الضار تشمل الضررين المادي والمعنوي" [2].

ويعرف الضرر المادي بأنه: "اخلال بمصلحة محققة مشروعة للمضرور في ماله او شخصه" [3]، ووفقًا للقانون المدني الأردني، يمكن تطبيق قواعد التعويض على انتهاك البيانات الشخصية من خلال المبادئ العامة المتعلقة بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي واستنادا لنص لمادة 256

---

(2) جاسم، كوثر فاضل (د.ت). وقت تقدير الضرر في القانون المدني العراقي. **المجلة القانونية**، ص1274.

(3) قرار محكمة التمييز الأردنية رقم (1500) لسنة 2002.

(4) الطراونة، عاصم عوض (2009). مرجع سابق، ص10.

من القانون المدني الأردني الذي نص على أنه": يجب تعويض الضرر الذي يلحق بالآخرين نتيجة فعل غير مشروع، وعند تطبيق هذه القاعدة على انتهاك البيانات الشخصية من قبل المعالج يمكن اعتبار المعالجة غير القانونية للبيانات أو تسريبها بمثابة فعل غير مشروع يستدعي التعويض". [1]

ولقد أشار المشرع الأردني إلى التعويض المادي في "المادة 266 من القانون المدني الأردني من خلال تعويضه المتضرر عما لحقه من ضرر وما فاته من كسب وجاء النص كالاتي: يقدر الضمان في جميع الأحوال بقدر لحق المضرور من ضرر وما فاته من كسب بشرط ان يكون ذلك نتيجة طبيعة للفعل الضار [2]، بالنسبة للضرر المادي، يمكن أن يشمل الخسائر المالية التي يتعرض لها المتضرر بسبب تسريب أو استخدام بياناته الشخصية بشكل غير قانوني. على سبيل المثال، يمكن أن يكون الضرر المادي استنادا للمسؤولية عن الفعل الضار نتيجة للسرقة المالية التي تتم باستخدام بيانات حساسة مثل المعلومات البنكية أو الشخصية، كما يمكن أن يكون الضرر المادي أيضًا نتيجة لتكاليف إصلاح الأضرار الناجمة عن الاستخدام غير القانوني للبيانات. [3]

أما تقدير الضرر المعنوي في مجال انتهاك البيانات الشخصية من قبل المعالج فتقدر من خلال خبير مهمته تقدير الأضرار النفسية والعاطفية التي قد يعاني منها الشخص بسبب تسريب بياناته الشخصية، قد يتضمن ذلك القلق والخوف من استخدام بياناته بطرق غير قانونية، أو التأثير على سمعته نتيجة لاستخدام بياناته الحساسة ضد إرادته، ويمكن الاستناد لنص المادة 258 من

(2) استنادا لنص المادة 256 من القانون المدني الأردني.

(3) المادة 266 من القانون المدني الأردني.

(4) استنادا لنص المادة 256 من القانون المدني الأردني.

القانون المدني الأردني، يمكن تعويض الأضـرار المعنوية من خلال تقدير المحكمة للأثر النفسـي الذي تعرض له الشخص نتيجة انتهاك خصوصيته. [1]

ولا بد من الإشارة إلى أن تقدير التعويض عن الضرر الأدبي يعد أصعب من تقدير التعويض عن الضرر المادي لعدم وجود معايير معينة ومحددة للتقدير، والمقصد من التعويض لا يكون دائما إعادة الحال إلى ما كان عليه بقدر ما يكون الغاية منه منح المتضـرر تعويضـا لإرضـائه يُقوم في نفسه ما أصابه من ضرر فالتعويض هو وسيلة القضاء لإزالة الضرر أو التخفيف منه، وهو الجزاء العام عند تحقق المسؤولية المدنية [2].

وقبل التطرق لموقف المشـرع الأردني من تقدير التعويض عن الضـرر المعنوي لا بد من بيان تعريف الضـرر المعنوي أو الادبي بانه: " كل مسـاس بشـرف الشـخص واعتباره كما في القذف والسـبببية، وكل ألم يصـيب الإنسـان في جسـمه أو عاطفته كما في الضـرب والإهانة وقتل عزيز وبوجه عام كل اعتداء على حق كانتهاك حرمة ملك الغير سـواء ترتب على هذا المسـاس أو الاعتداء في جميع الأحوال خسارة مالية أو لم يترتب [3]".

وفيما يتعلق في موقف المشـرع والقضـاء الأردنيين من مفهوم الضـرر الأدبي: "نص المشـرع الأردني في المادة 267/1 من القانون المدني الأردني (1976) بأنه يتناول حق الضـمان الضـرر الأدبي كذلك، فكل تعد على الغير في حديثه أو في عرضـه أو في شـرفه أو في سـمعته أو في مركزه الاجتماعي أو في اعتباره المالي يجعل المعتدي مسؤولا عن الضـمان)، من خلال هذا النص

---

(2) نص المادة 258 من القانون المدني الأردني.

(3) الجازي، مي مشهور، وأبو هلاله، ولاء عبد المنعم (2024). موقف المشرع الأردني من تقدير التعويض عن الضرر الأدبي. **مجلة القدس المفتوحة**. مج(6)، ع(65)، ص130.

(4) مرقس، سليمان (1988). **الوافي في شرح القانون المدني في الالتزامات في الفعل الضار والمسؤولية المدنية**. مطبعة الجبلاوي، القاهرة، ص138.

نرى أن المشرع الأردني، أورد التعريف ضمنيا للضرر الأدبي فتجده قد عرف الضرر الأدبي بأنه الضرر الذي ينشأ النتيجة الاعتداء على الإنسان في حريته أو في عرضه أو في شرقه أو سمعته أو في مركزه الاجتماعي أو في اعتباره المالي [1]. وحسب هذا النص يمكن للفرد الذي تعرضت بياناته الشخصية للانتهاك من قبل المعالج المطالبة بالتعويض وفقا لقواعد المسؤولية التقصيرية في القانون المدني الأردني.

وفيما يتعلق بأمر تقدير التعويض عن الضرر المعنوي وفقا للمشرع الأردني "نجد أنه لم يكن هناك طريقة محددة لتقدير الضرر المعنوي ولكن من خلال الاطلاع نرى أن منهج المشرع الأردني في التقدير كان من خلال طريقين، الطريق الأول: تقدير التعويض بمبلغ جزافي مقطوع وهو الذي يكون محدد مسبقا وصادر من خلال الأنظمة والتعليمات" [2]، والطريق الثاني: تقدير التعويض بمبلغ جزافي مقترح من قبل الخبير للوصول الى مقدار الضرر الفعلي [3].

وبالتالي ترى الباحثة أن تقدير الضرر المعنوي عن انتهاك البيانات الشخصية وفقا للتشريع الأردني يتم تقديره بمبلغ مقترح من قبل أهل الاختصاص وهم الخبراء كون تقدير التعويض عن الضرر الذي يلحق بالأفراد جراء انتهاك بياناتهم الشخصية من قبل المعالج لم يتم تحديدها بمبلغ جزافي مقطوع من خلال نظام أو تشريع.

الفصل الخامس

الخاتمة، النتائج والتوصيات

أولًا: الخاتمة

---

(2) المادة 267/1 من القانون المدني الأردني (1976).

(3) الجازي، مي مشهور، وأبو هلاله، ولاء عبد المنعم (2024). مرجع سابق، ص132.

(8) القطاونة، إبراهيم سليمان (2014). المسؤولية الجزائية للحبير القضائي في نطاق خبرته **مجلة دراسات علوم الشريعه والقانون**، ع(14)، ص963.

تناولت هذه الدراسة موضوع حماية البيانات الشخصية الرقمية في التشريع الأردني وذلك من خلال بيان ماهية البيانات الشخصية الرقمية بتوضيح مفهومها وذكر خصائصها، ومن ثم التطرق لأنواع البيانات الشخصية وصورها، وأيضا تناولت الدراسة خصوصية البيانات الشخصية والطبيعة القانونية للبيانات الشخصية ونطاق حمايتها ضمن الحق في الخصوصية كما تم التطرق الى الإطار القانوني لمعالجة البيانات الشخصية، من خلال الحديث عن ماهية عملية معالجة البيانات الشخصية المبادئ العامة في معالجة البيانات الشخصية والاثار المترتبة على معالجة البيانات الشخصية من حقوق الشخص اتجاه المعالجة والتزامات المسؤول عن المعالجة وأيضا الحماية المدنية للبيانات الشخصية من خلال التطرق للمسؤولية التقصيرية عن انتهاك البيانات التقصيرية عن انتهاك البيانات الشخصية، وأركان المسؤولية عن الفعل الضار وأنواع الانتهاك التي تقع على البيانات الشخصية التي تؤدي إلى المسؤولية التقصيرية، والأثر المترتب على تحقق المسؤولية المدنية الناتجة عن انتهاك البيانات الشخصية من تعويض الضرر وتقديرها، وحيث خلصت الدراسة إلى بعض النتائج وتليها اهم التوصيات على النحو الاتي:

ثانياً: النتائج

- إن الحق في حماية البيانات الشخصية الرقمية هو جزء من الحق في الخصوصية، حيث يجب ان يكون له إطار قانوني مستقل ووسائل حماية خاصة، نظرًا للطبيعة المعقدة والمتطورة للبيانات الرقمية والانتهاكات المحتملة التي يمكن أن تتعرض لها.
- أصدر المشرع الأردني قانون حماية البيانات الشخصية لسنة 2023 الذي تضمن نصوص قانونية تعالج موضوع معالجة البيانات الشخصية، حيث كفل هذا القانون حقوق الشخص المعني بمعالجة بياناته الشخصية وبالإضافة الى انه رتب جملة من الالتزامات التي تقع على عاتق الشخص الذي يقوم بعملية المعالجة.
- إن عدم التزام المعالج بمعالجة البيانات الشخصية وفق الإجراءات القانونية اللازمة التي تكفل حماية بيانات الافراد يعرضه للمسؤولية عن الفعل الضار والذي ويتربت عليه حق الفرد الذي تعرض لانتهاك بياناته الشخصية المطالبة بالتعويض استنادا لنص المادة 256 من القانون المدني الأردني الذي ينص على انه: (كل اضرار بالغير يلزم فاعله بالتعويض...).
- ان اركان المسؤولية عن الفعل الضار تقوم بحق معالج البيانات الشخصية لا بد من توافر الفعل الضار يتمثل بإتيان المعالج فعل من شانه الأضرار بالفرد من خلال انتهاك بياناته الشخصية ومن ثم حدوث ضرر فعلي بحيث يكون الضرر نتيجة فعل المعالج بحيث تكون هناك رابطة سببية بين الفعل والضرر.
- قد تتعرض البيانات الشخصية لعدة انتهاكات من قبل المعالج كعدم التزامه بحقوق الافراد التي وردت في قانون حماية البيانات الشخصية وعدم التقيد بالتزاماته التي تقع على عاتقه التعويض عما لحق الافراد من ضرر مادي أو معنوي.

- نصـت المادة 21 /ج من قانون حماية البيانات الشـخصـية الأردني لسـنة 2023 على حق المتضـرر من قيام المعالج بأفعال تنتهك بياناته الشـخصـية وتلحق به الضـرر بإقامة دعوى التعويض المدني عن الاضرار التي لحقت به نتيجة مخالفة المعالج الأنظمة والتعليمات.

ثالثًا: التوصيات

- توصي الباحثة المشرع الأردني ضرورة بإعادة صياغة تعريف البيانات الشخصية كونه عرف البيانات الشخصية بأنها البيانات أو المعلومات وهناك فروقات جوهرية بين المصطلحين.

- توصي الباحثة أن يضع تنظيم قانون خاص للبيانات الحساسة كونه عرفها بشكل مستقل عن تعريف البيانات الشـخصـية بالمقابل لم يميّزها عن البيانات الشـخصـية في عملية المعالجة والتي عادةً ما تحتاج إلى حماية إضـافية إذ أخضـعها للأحكام ذاتها دون مراعاة أنها تحتاج حماية، وأي تقصير في معالجتها قد يفضي إلى مسؤولية أكبر على المعالج.
- توصي الباحثة المشرع الاردني بضرورة وضع مده محدده لمحو البيانات الشخصية الحساسة مثالا على ذلك في القطاعات الصـحية لتفعيل حق الفرد بمحو بياناته من الأرشـفة عند الانتهاء من الغرض.
- توصـي الباحثة المشـرع الأردني بضـرورة تعديل نص المادة رقم (9) الخاص بتمديد مدة المعالجة، لتحديد كيف يتم مراقبة هذه الموافقة ووضـع ضـوابط للتحقق من هذه الموافقة و ضمان عدم استخدامها بشكل غير عادل في حال تم تمديد فترة المعالجة لأغراض معينة.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

معجم اللغة العربية (2005)، **المعجم الوسيط** (ط.4). مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، ج1، ص437.

الكتب

أيوب، بولين أنطونيوس (2009). **الحماية القانونية للحياة الشخصية في مجال المعلوماتية: دراسة مقارنة** (ط.1). منشورات الحلبي الحقوقية.

جبور، منى الأشقر، وجبور، محمود (2018). **البيانات الشخصية والقوانين العربية: الهم الأمني وحقوق الأفراد** (ط.1). أبحاث المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، جامعة الدول العربية، بيروت، لبنان.

الجمال، مصطفى محمد (1985). **مصادر الالتزام** (ط.1). دار الفتح للطباعة والنشر، الإسكندرية.

حسبو، عمرو احمد (2000). **حماية الحريات في مواجهة نظم المعلومات** (ط.1). دار النهضة العربية للنشر والتوزيع.

الحسيني، عمار عباس (2017). **جرائم الحاسوب والإنترنت والجرائم المعلوماتية**. منشورات زين الحقوقية، بيروت لبنان.

الحسيني، عمر الفاروق (1995). **المشكلات الهامة في الجرائم المتصلة بالحاسب الآلي وأبعادها الدولية**. دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.

ديب، مفتاح محمد (1995). **معجم مصطلحات وتكنولوجيا المعلومات والاتصال**. الدار الدولية للنشر، القاهرة، مصر.

الرازي، محمد بن ابي بكر عبد القادر (1987). **مختار الصحاح**. دار الكتب الحديثة، مصر.

الزعبي، علي احمد عبد (2006). **حق الخصوصية**. المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس لبنان.

الزغبي، محمد علي فارس (2003). **الحماية القانونية لقواعد البيانات وفقا لقانون حق المؤلف، دراسة مقارنة**، منشأة المعارف، الإسكندرية.

السنهوري، عبد الرازق (د.ت). **الوسيط، نظرية الالتزام، ج 2، مجلد 2.**

السنهوري، عبد الرزاق (د.ت). **الوسيط، في شرح القانون المدني، نظرية الالتزام**. جذ، دار احياء التراث العربي، بيروت.

صالح، مروة زين العابدين (2016). **الحماية القانونية الدولية للبيانات الشخصية عبر الانترنت بين القانون الدولي الاتفاقي والقانون الوطني** (ط.1). مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

العدوي، جلال علي (1977). **أصول الالتزامات مصادر الالتزام**. منشأه المعارف، الإسكندرية.

عصمت، عبد المجيد بكر (2016). **المسؤولية التقصيرية في القوانين المدنية العربية (ط.1)**. مكتبة زين الحقوقية والأدبية، بيروت.

عفيفي، عفيفي كامل (2003). **جرائم الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية: دراسة مقارنة**. منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.

علم الدين، محمود (1990). **تكنولوجيا المعلومات وصناعة الاتصال الجماهيري**. العربي للنشر والتوزيع، مصر.

فرج، توفيق حسن (1986). **النظرية العامة للالتزام** (ط.3). الدار الجامعية، الإسكندرية.

قورة، نائلة عادل محمد فريد (د.ت). **جرائم الحاسب الآلي الاقتصادية، دراسة نظرية وتطبيقية**. مصر.

محمد حسين منصور (2009). **المسؤولية الإلكترونية**. دار الجامعة الجديد، الإسكندرية.

مرقس، سليمان (1988). **الوافي في شرح القانون المدني في الالتزامات في الفعل الضار والمسؤولية المدنية**. مطبعة الجبلاوي، القاهرة.

مغبغب، نعيم (1998). **مخاطر المعلومات والإنترنت** (ط.1). منشورات الحلبي الحقوقية.

الرسائل العلمية

رابحي، عزيزة (2018) **الأسرار المعلوماتية وحماتيها الجزائية** [رسالة دكتوراه]. جامعة أبو بكر بلقياد، تلسمان.

السكر، سلطان فياض محمد (2022). **جريمة انتهاك سرية المعلومات عبر الوسائل الإلكترونية في التشريع الأردني** [رسالة ماجستير]. جامعة الشرق الأوسط كلية الحقوق، الأردن، عمان.

الشوابكة، محمد كامل مسلم (2014). **الفعل الضار في المسؤولية التقصيرية** [رسالة ماجستير]. جامعة مؤته، الأردن.

الطراونة، عاصم عوض (2009). **تعويض الضرر المادي في القانون المدني الأردني** [رسالة ماجستير]. جامعة مؤتة، الأردن.

عليان، رياض محمود احمد (2011). **التعويض القضائي عن الفعل الضار في القانون المدني الأردني** [رسالة ماجستير]. جامعة جرش، الأردن.

الحافظي، حسن (2018). **الحماية القانونية للمعطيات ذات الطابع الشخصي بين التشريع الوطني والاتفاقيات الدولية** [رسالة ماجستير]. كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة مولاي إسماعيل، المغرب.

شلوح، ميرة، وبشيري، كهينة (2020). **المسؤولية المدنية عن انتهاك حق الخصوصية في المجال الرقمي** [رسالة ماجستير]. جامعة بجاية.

عثمان، طارق (2007). **الحماية الجنائية للحياة الخاصة عبر الإنترنت: دراسة مقارنة** [رسالة ماجستير]. كلية القانون، جامعة محمد خضير.

لامي، بارق منظر عبد وهاب، (2017). **جريمة انتهاك الخصوصية عبر الوسائل الالكترونية في التشريع الأردني: دراسة مقارنة** [رسالة ماجستير]. كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط.

الأبحاث

أبو الحسن، احمد عبد العزيز (2023). الطبيعة الخاصة لبعض الجهات كمتحكمين في البيانات الشخصية اثناء تحولهم الرقمي. **مجلة القانون والتكنولوجيا –كلية القانون بالجامعة البريطانية**، مج(2)، ع(3).

الأسدي، علب عبد العالي، وكاظم، فاطمة عيسى (2021). المسؤولية التقصيرية لمورد المعلومات الإلكترونية غير الصحيحة: دراسة مقارنة. **مجلة دراسات البصرة**، ع(40).

الامي، زينب ستار (د.ت). الحماية المدنية للبيانات الشخصية عبر الإنترنت. **مجلة ميسان لدراسات القانونية**، مج(1)، ع(5).

الاهواني، حسام الدين كامل (1990). الحماية القانونية للحياة الخاصة في مواجهة الحاسب الالي الالكتروني. **مجلة العلوم القانونية والاقتصادية– جامعة عين شمس**، مج(32)، ع(1).

الاهواني، حسام الدين كامل (د.ت). الاتجاهات الحديثة في مجال تعويض الأضرار الناشئة عن العمل غير المشروع. **مجله الحقوق**، جامعة الكويت، ع(1).

بو عقبة، نعيمة (2022). معالجة البيانات الحساسة بين الحظر وخصوصية المعالجة. **مجلة صوت القانون**، مج(9)، ع(1).

بوعمرة، اسيا (د.ت). المزدوجة لقواعد البيانات. **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية**، ص248.

بيان، احمد (2022). ضرورة حماية حقوق الانسان في العصر الرقمي. **مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية**، مج(7).

التهامي، سامح عبد الواحد (2011). **الحماية القانونية للبيانات الشخصية: دراسة في القانون الفرنسي.**

التهامي، سامح عبد الواحد (2023). ضوابط معالجة البيانات الشخصية: دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والقانون الكويتي. **مجلة القانون الكويتية العالمية**، ع(9).

الجازي، مي مشهور، وأبو هلاله، ولاء عبد المنعم (2024). موقف المشرع الأردني من تقدير التعويض عن الضرر الأدبي. **مجلة القدس المفتوحة**. مج(6)، ع(65).

جاسم، كوثر فاضل (د.ت). وقت تقدير الضرر في القانون المدني العراقي. **المجلة القانونية.**

جوهر، قوادري صامت (2020). الضوابط القانونية لمعالجة البيانات الشخصية الكترونيا. **مجلة الدراسات القانونية المقارنة**، مج(6)، ع(2).

الحسين، محمد يحيى، وسيد، محمد سيد احمد (2018). الحماية القانونية للبيانات الشخصية. **مجلة دار القضاء والقانون**، ع(4).

الخطيب، محمد عرفان (2018). ضمانات الحق في العصر الرقمي. **مجلة كلية القانون الكويتية العالمية**، ملحق خاص، ع(3).

الدهبي، خدوجه (2017). حق الخصوصية في مواجهة الاعتداءات الإلكترونية: دراسة مقارنة، **مجلة الأستاذ الباحث القانوني للدراسات القانونية**، ع(8)، ص145.

راشد، طارق جمعة السيد (د.ت). الحماية القانونية للحق في خصوصية البيانات الجينية: دراسة تحليلة مقارنة. **المجلة القانونية**، ص3910.

راشد، طارق جمعه السيد (2019). الحماية القانونية لخصوصية البيانات الشخصية في العصر الرقمي: دراسة مقارنة. **مجلة القانون والاقتصاد**، ع(92)

راشد، طارق جمعه السيد (2019). الحماية القانونية لخصوصية البيانات الشخصية في العصر الرقمي: دراسة مقارنة. **مجلة القانون والاقتصاد**، ع(92).

رجب، هبه رمضان (د.ت). الحماية القانونية للبيانات الشخصية في عصر التكنولوجيا الرقمية.

زعادي، محمد جلول (2022). الحماية الدولية المقررة للبيانات الشخصية على شبكة الإنترنت. **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، مج(10)، ع(1).

سيد، محمد (2018). الحماية القانونية للبيانات الشخصية: دراسة مقارنة فى القانون البريطاني والإماراتي.

الشافعي، امال ام السعد (2022). التأسيس للحق في حماية البيانات الشخصية كحق مستقل عن الحق في الخصوصية في تشريع الاتحاد الاروبي، **جامعة الحاج الخضر** مج(1)، ع(2).

شلواح ميرة، بشيرى كهينة (2020). المسؤولية المدنية عن انتهاك حق الخصوصية في المجال الرقمي، **بحث منشور، جامعة بجاية،** ص4.

صـــــالح، فواز (2009). تأثير التقدم العلمي في مجال في مجال الطب الحيوي على حقوق المرضى، دراسة مقارنة. **مجلة دمشق لعلوم الاقتصادية والقانونية،** مج(25)، ع(2).

عبد الكريم، صالح عبد الكريم، وصلاح الدين، الند (2024). الحق في النسيان الرقمي والمسؤولية التقصيرية الناجمة عن انتهاكه. **مجلة الحقوق،** ع(3).

عقوني محمد، ماجري يوسف (2021). الاليات القانونية لحماية الخصوصية المعلوماتية في البيئة الافتراضية، **مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية،** العدد5.

عقوني محمد، ماجري يوسف (2021). الاليات القانونية لحماية الخصوصية المعلوماتية في البيئة الافتراضية، **مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية،** ع(5)، ص42.

العيش، محمد (2023). حماية البيانات الشـــخصـــية في القانون الأوربي. **مجلة كلية القانون الكويتية،** ع(3).

غزال، نسرين (2019). حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال المعطيات ذات الطابع الشخصي. **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية،** مج(56)، ع(1)، ص108.

فراج، أسـماء عبد الخالق (2023). المسـؤولية المدنية عن اضـرار النشـر الالكتروني للصـورة الشخصية في النظام السعودي. **مجلة المفكر،** مج(18)، ع(1).

القطاونة، إبراهيم سـليمان (2014). المسـؤولية الجزائية للحبير القضـائي في نطاق خبرته **مجلة دراسات علوم الشريعه والقانون،** ع(14).

القطب، محمد (2018). الحماية المدنية للمعلومات الشـخصـية في مواجهة الثورة التكنولوجية في مواجهة الثورة التكنولوجية لوسائل الاتصال والتواصل، ع(67)،

مباركي لويزة (2019). حماية البيانات الشخصية وخصوصية الافراد دراسة مقارنة للتشريعات القانونية في كل من الاتحاد الأوروبي، جامعة قســـطنطينية، بحث منشـــور على: حماية البيانات الشخصية وخصوصية الأفراد–دراسة مقارنة للتشريعات القانونية في كل من دول الاتحاد الأوروبي، الو.م. أ والجزائر Louiza MEBARKI – Academia.edu |

مباركية، مفيدة (2018). الحماية الجنائية للحق في الخصـــوصـــية الرقمية في القانون الجزائري. **مجلة الشريعة والاقتصاد**، مج(7)، اصدار 1، ع(13).

مسـاعدة، نائل (2005). الضـرر في الفعل الضـار وفقا للقانون الأردني: دراسـة مقارنة. **المناره**، مج(12)، ع(3).

مســعد، محمد محمد القطب (2018). الحماية المدنية للمعلومات الشــخصــية في مواجهة الثورة التكنولوجية في مواجهة الثورة التكنولوجية لوسائل الاتصال والتواصل، ع(67).

مشعل، محمد سلامة (2017). الحق في محو البيانات الشخصية، دراسة تحليلية في ضوء لائحة حماية البيانات الأوربية (GDPR) وأحكام المحاكم الأوربية. **مجلد الدراســـات القانونية والاقتصادية**، مج(3)، ع(2).

المصـري، حسـين حسـني (2022). الخصـوصـية الطبية الرقمية للمرضـى في ظل تفشـي جائحة كورونا. **مجلة جامعة الامارات للبحوث القانونية**، ع(92).

المعداوي، محمد احمد (2018). حماية الخصــوصــية المعلوماتية للمســتخدم عبر شــبكات مواقع الاجتماعي. ع(3)، الجزء4.

مهري، عبد الحميد (2019). حماية البيانات الشـخصـية وخصـوصـية الافراد دراسـة مقارنة، **بحث منشور**.

الهيتي، محمد حماد مرهج (2006). البحث عن حماية جنائية للبيانات والمعلومات الشخصية

ياسـمين، مقدر نيل (2021). الحق في الخصـوصـية الرقمية. **مجلة المسـتقبل للدراسـات القانونية والسياسية**، مج(5)، ع(1).

القوانين والقرارات القضائية

قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.

قانون حماية البيانات الشخصية المصري رقم (151) لسنة 2020،

قانون حماية البيانات الشخصية الإماراتي رقم (45) لسنة 2021.

قانون حماية البيانات الشخصية البحريني رقم (30) لسنة 2018.

القانون المدني الأردني (1976).

قرار محكمة التمييز الأردنية الخماسية رقم (2010/263) فصل 2010/7/13.

قرار محكمة التمييز الأردنية رقم (1500) لسنة 2002.

قرار تمييز حقوق (3244/2006).

المواقع الالكترونية

اللائحة العامة لحماية البيانات | GDPR مركز البحوث والدراسات متعدد التخصصات (mdrscenter.com)

أمن البيانات وحماية الخصوصية في العصر الرقمي التحديات والحلول(annajah.net)

(PDF)الحماية القانونية للبيانات الشخصية: دراسة مقارنة فى القانون البريطاني و الإماراتي (researchgate.net)

https://blogs.worldbank.org/ar/voices/importance-protecting-privacy-age-digital-data

ما هو عنوان IP وكيف يعمل؟(kaspersky.com)

https://www.edarabia.com/ar

\https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar

10 (aljazeera.net)

أمن البيانات وحماية الخصوصية في العصر الرقمي التحديات والحلول(annajah.net)

اللائحة العامة لحماية البيانات | GDPR مركز البحوث والدراسات متعدد التخصصات

https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights

https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights.

الاتحاد الأوروبي. اللائحة العامة لحماية البيانات "GDPR"؟ – المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والاستخبارات(europarabct.com)

أهمية حماية "الخصوصية "في عصر البيانات الرقمية(worldbank.org)